الأمم المتحدة

A/75/176

الجمعية العامة

Distr.: General
17 July 2020
Arabic
Original: English

الدورة الخامسة والسبعون

البند 114 من جدول الأعمال المؤقت*

التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي

تقرير الأمين العام

موجز

أُعد هذا التقرير عملا بالفقرة 8 من قرار الجمعية العامة 53/50، مقرونا اقترانا بقرار الجمعية 194/74 المتعلق بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي. ويتضمن الفرعان ثانيا – ألف وثانيا – باء من التقرير معلومات عن التدابير المتخذة على الصعيدين الوطني والدولي، استنادا إلى الردود الواردة من الحكومات والمنظمات الدولية. ويتضمن الفرع ثالثا قائمة بالصكوك القانونية الدولية ذات الصلة.

* A/75/150.

150920 310820 20-09612 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

أولا – مقدمة

1 – أُعد هذا التقرير عملا بالفقرة 8 من قرار الجمعية العامة 53/50، مقرونا اقترانا بالفقرة 24 من قرار الجمعية 194/74.

2 – ويُطلب إلى الدول أن تقدم، بحلول 1 حزيران/يونيه 2020، معلومات عن تنفيذ الفقرتين 10 (أ) و (ب) من الإعلان المتعلق بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي، المرفق بقرار الجمعية العامة 60/49، وتُنبه إلى أن الردود المتأخرة ستُدرج في دورة الإبلاغ التالية، حسب الاقتضاء. ويتضمَّن الفرع ثانيا – ألف أدناه موجزا للردود الواردة منها. ويشار إلى الردود السابقة الواردة من الدول الأعضاء منذ عام 2014 حسب الاقتضاء؛ ولا ترد أي إشارة إلى أي حالة لم ترد فيها أي ردود من دولة عضو منذ عام 2014.

3 – وإن الوكالات المتخصصة المعنية والمنظمات الدولية المعنية الأخرى مدعوة أيضا إلى أن تقدم، بحلول 1 حزيران/يونيه 2020، معلومات أو مواد أخرى ذات صلة عن تنفيذ الفقرة 10 (أ) من الإعلان. ويتضمَّن الفرع ثانيا – باء أدناه موجزا للردود الواردة منها.

4 – وتركز موجزات الردود على المسائل المشار إليها في الفقرتين 10 (أ) و (ب) من الإعلان، وهي: (أ) جمع البيانات عن حالة الاتفاقات المتعددة الأطراف والإقليمية والثنائية القائمة المتصلة بالإرهاب الدولي وعن تنفيذها، بما في ذلك المعلومات عن الحوادث التي يسببها الإرهاب الدولي وعن المحاكمات والأحكام الجنائية؛ (ب) والقوانين واللوائح الوطنية المتعلقة بمنع الإرهاب الدولي وقمعه بجميع أشكاله ومظاهره. والنصوص الكاملة للردود الواردة، بما فيها تلك التي وردت بعد 1 حزيران/يونيه 2020، متاحة في الموقع الشبكي للجنة السادسة للجمعية العامة[1].

ثانيا – التدابير المتخذة على الصعيدين الوطني والدولي في ما يتعلق بمنع الإرهاب الدولي وقمعه، والمعلومات عن الحوادث الناجمة عن الإرهاب الدولي

ألف – المعلومات الواردة من الدول الأعضاء

الجزائر

5 – إن الجزائر طرف في عدة صكوك عالمية وإقليمية وثنائية تتعلق بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي. وهي أيضا طرف في عدد من الصكوك الدولية ذات الصلة، بما في ذلك الصكوك المتعلقة بالجريمة المنظمة العابرة للحدود الوطنية وبحقوق الإنسان. وفي عام 2019، أصبحت الجزائر طرفا في اتفاق للمساعدة المتبادلة مع الاتحاد الروسي. وعلى الصعيد الثنائي، أولت اهتماما خاصا لتبادل المعلومات والاستخبارات والمساعدة التقنية مع جهاتها الشريكة الكثيرة.

6 – وتقدم الجزائر مزيدا من التفاصيل عن الإطار التشريعي والمؤسسي والإداري لمكافحة الإرهاب الدولي، إضافة إلى إعادة تأكيد بعض المعلومات المقدمة في التقارير السابقة (انظر A/74/151، الفقرات من 5 إلى 7، و A/73/125، الفقرات من 5 إلى 7). وعلى سبيل المثال، فإن الكتب التي تدعو إلى العنف أو التمييز أو التي تتناول الإسلام أو الأديان الأخرى بطريقة سلبية قد حُظرت بموجب القانون رقم 15-13

(1) www.un.org/en/ga/sixth.

المؤرخ 15 تموز/يوليه 2015 بشأن إنتاج الكتب وسوق الكتاب (الجريدة الرسمية، العدد 39-19 تموز/يوليه 2015). وذلك القانون يجيز نشر وطباعة وتسويق الكتب شريطة ألاّ تدعو إلى الاستعمار أو الإرهاب أو الجريمة أو العنصرية. وينص القانون الجنائي على قمع الأعمال التي تهدد الأمن القومي أو السلامة الإقليمية أو استقرار المؤسسات وسير عملها العادي، والتي توصف بأنها أعمال إرهابية لدى استيفائها لشروط محددة. وضُمّن القانون رقم 16-02 المؤرخ 19 حزيران/يونيه 2016، المكمل للقانون رقم 66-156 المؤرخ 8 حزيران/يونيه 1966 والمتعلق بالقانون الجنائي، مادة 87 مكررا 11 تنص على فرض عقوبة بالسجن لمدة تتراوح بين 5 و 10 سنوات وغرامة تتراوح بين 000 100 و 000 500 دينار جزائري على أي مواطن جزائري أو أجنبي مقيم في الجزائر، سواء بصورة قانونية أو غير قانونية، يسافر أو يحاول السفر إلى دولة أخرى لغرض ارتكاب أعمال إرهابية أو التخطيط لها أو الإعداد لها أو المشاركة فيها، أو من أجل تقديم أو تلقي تدريب على ارتكابها.

7 - وفيما يتعلق بالمسائل الجنسانية، تشير الجزائر إلى أنها اعتمدت، عملا بالفقرة 25 من القرار 147/72، سياسات واستراتيجيات تهدف إلى إشراك المرأة في الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الإرهاب بوجه عام، وفي القضاء على نزعة التطرف بصفة خاصة، نظرا لدورها الحاسم في منع آفة الإرهاب ومكافحتها. وتشمل تلك الجهود تدريب أئمة إناث وتنفيذ الهدفين 5 و 6 من أهداف التنمية المستدامة.

البحرين

8 - لدى البحرين عدد من القوانين المتعلقة بمكافحة الإرهاب وتمويله. فالقانون رقم 58 لسنة 2006 بشأن حماية المجتمع من الأعمال الإرهابية يعرّف الإرهاب ويجرّمه، ويورد بالتفصيل الجرائم التي تُعَدُّ أعمالا إرهابية (ومنها تعريض البيئة الطبيعة للخطر؛ وإحداث عمدا كارثة بأي وسيلة من وسائل النقل الجوي أو المائي أو البري العامة ومنشآت أو مرافق الملاحة الجوية أو البحرية أو النقل البري أو إتلافها أو تعطيلها أو اختطافها أو تعريض سلامتها للخطر؛ واحتجاز ركاب أي من وسائل النقل هذه أو طاقمها رهينة بالقوة؛ واستعمال الأسلحة أو المفرقعات أو غيرها ؛ والتدريب على استعمال الأسلحة والمفرقعات) ويحدد العناصر القانونية المكونة لتلك الجرائم. ويشمل القانون أيضا الأشخاص الاعتبارية.

9 - وأصدرت البحرين أيضا مرسوم بقانون رقم 4 لسنة 2001 بشأن حظر ومكافحة جرائم غسل الأموال وتمويل الإرهاب. ويستند القانون وتعديلاته لسنة 2006 إلى توصيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية. ووُسّع نطاق الجرائم ليشمل اكتساب أموال أو نقلها أو حيازتها مع العلم أو الاعتقاد بأنها متحصلة من جريمة من الجرائم المنصوص عليها في القانون.

10 - وتفيد البحرين بأن جرائم إرهابية عديدة ارتُكبت في البحرين، وأنه ثبت أن تلك الجرائم ارتُكبت بإيعاز من جماعات وتنظيمات إرهابية أجنبية ترعاها دولة أجنبية ولمصلحتها. وتفيد أيضا بأنه سُجِّل ما مجموعه 10 قضايا تتعلق بتأسيس جماعات إرهابية في عامي 2018 و 2019، وبأن عناصرها تلقوا تدريبا في دول أخرى على استعمال الأسلحة وتصنيع المتفجرات لغرض استخدامها في أعمال إرهابية. وأدين المتهمون في تلك القضايا وصدرت بحقهم أحكام تراوحت بين السجن لمدة ثلاث سنوات والسجن المؤبد. وفي عامي 2015 و 2016، سُجلت قضيتان اتُّهم المدعى عليهم فيهما بترويج فكر ومنهج تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام، وبدعوة أفراد إلى الانضمام إلى تلك الجماعة توطئة لارتكاب أعمال إرهابية في البحرين. و صدرت أحكام بحق المتهمين في هاتين القضيتين تراوحت بين السجن لمدة 10 سنوات والسجن المؤبد.

بلجيكا

11 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/73/125، الفقرات من 8 إلى 10)، تفيد بلجيكا بأنها نفذت عددا من التدابير، منها إنشاء وحدات أمامية تتصدر الوقاية، وأفرقة إقليمية، وأفرقة متنقلة، فضلا عن مراكز دعم متعددة التخصصات. و تضع في صدارة أولوياتها التصدي لخطر المقاتلين الإرهابيين الأجانب من خلال القضاء على نزعة التطرف في السجون. ومن خلال التعاون مع الهيئة التمثيلية للطائفة المسلمة في بلجيكا، بدأت بلجيكا في تدريب الأئمة على العمل مع السجناء للتعرف على علامات تغذية نزعة التطرف المفضي إلى العنف، ولتحديد الأشخاص الذين يُحتمل أن يكونوا دعاة لها. ويوجد عدد من المبادرات الرامية إلى إعادة إدماج المقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين وأسرهم في المجتمع البلجيكي، وكذلك برامج وطنية وشبكة من الجهات الفاعلة في مجال القضاء على نزعة التطرف مدعومة اتحاديا وتعمل مع المقاتلين الإرهابيين الأجانب.

12 - ومنذ عام 2015، صدرت 426 إدانة قضائية على جرائم إرهابية. وأُدرِج أكثر من 279 فردا في القائمة الوطنية للإرهاب، مما أسفر عن تجميد الأصول تطبيقا لقرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

13 - وفي عام 2018، مولت بلجيكا مشروعا لمركز الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب بشأن الأطفال العائدين تحت شعار "تعزيز قدرات الدول على اعتماد معاملة قائمة على حقوق الإنسان الواجبة للأطفال المرافقين للمقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين". وأُطلقت الوثيقة علنا في عام 2019. وفي تشرين الأول/أكتوبر 2019، نظمت بلجيكا، في إطار ولايتها كعضو غير دائم في مجلس الأمن، اجتماعا عُقد بصيغة آريا بشأن تحديات تغذية نزعة التطرف في السجون، وذلك بالتعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة. وشاركت بلجيكا أيضا في وضع أدوات بشأن بناء القدرة على المواجهة، من قبيل الإطار المرجعي للكفاءات من أجل ثقافة الديمقراطية الذي يستخدم في بعض المدارس البلجيكية منذ عام 2016.

البوسنة والهرسك

14 - تفيد البوسنة والهرسك بأنها أوفت بالتزاماتها الدولية وفقا للصكوك الدولية والاتفاقات الثنائية ذات الصلة المصدق عليها، والتوصيات الصادرة عن الأمم المتحدة وفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية ولجنة الخبراء المعنية بتقييم تدابير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

15 - والهدف من التعديلات المدخلة على القانون الجنائي للبوسنة والهرسك هو ضمان مواءمة قواعد القانون الجنائي ذات الصلة مع الالتزامات الدولية ذات الصلة. فعلى سبيل المثال، وإضافة إلى جريمة الإرهاب التي ينص عليها القانون، جرى تضمينه المواد 202 أ و 202 ب و 202 ج و 202 د التي تجرم أعمال تشجيع الأنشطة الإرهابية علنا، أو التجنيد للقيام بأنشطة إرهابية، أو التدريب على القيام بأنشطة إرهابية، أو تنظيم جماعة إرهابية، أو تمويل منظمة إرهابية أو أنشطة إرهابية. وينص القانون أيضا على معاقبة الأشخاص الذين يقدمون أموالا إلى فرد إرهابي أو لمنظمة إرهابية أو يزودون ذلك الفرد أو تلك المنظمة بها بأي طريقة أخرى، من أجل استخدامها للقيام بأنشطة إرهابية أو لأي غرض آخر.

16 - وفي عام 2019، رُحِّل 26 مواطنا من مواطني البوسنة والهرسك (8 رجال و 6 نساء و 12 طفلا) من الجمهورية العربية السورية والعراق، حيث كان الرجال ضالعين في أنشطة غير قانونية وأنشطة إرهابية،

باعتبارهم مقاتلين في صفوف تنظيم الدولة الإسلامية في العراق والشام وداعش. وتمت محاكمة جميع أولئك الرجال بدعوى "القيام على نحو غير مشروع بإنشاء تشكيلات شبه عسكرية أو شبه شرطية والانضمام إليها" (الفقرة 162 ب من القانون الجنائي) و "تنظيم تشكيل جماعة إرهابية" (الفقرة 202 (د) (2)) فيما يتعلق بـ "الإرهاب" (الفقرة 201).

17 - وحتى تاريخه، تم تجهيز 22 قضية ضد ما مجموعه 40 شخصا. وأُخليَ سبيل ثلاثة أشخاص، فيما صدرت أحكام بحق الآخرين بالسجن لمدد تراوحت بين سنة واحدة و 35 سنة.

كمبوديا

18 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/73/125، الفقرتان 11 و 12)، تبلغ كمبوديا عما يلي. إن كمبوديا، بوصفها طرفا في عدد من الصكوك العالمية لمكافحة الإرهاب، لديها إطار تنفيذي قانوني، يشمل القانون الدستوري (1993)؛ وقانون إدارة الأسلحة والمواد المتفجرة والذخائر (2005)؛ وقانون مكافحة الإرهاب (2007)؛ والقانون الجنائي (2007)؛ وقانون حظر الأسلحة الكيميائية والنووية والبيولوجية والإشعاعية (2009)؛ وكتاب التخطيط الوطني لمكافحة الإرهاب (2009). وتعمل كمبوديا حاليا على وضع مشروع قانون بشأن الطاقة النووية، وتسعى إلى وضع وتعديل ثلاثة قوانين، بما في ذلك بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. وعلاوة على ذلك، فإن كمبوديا عضو في المبادرة العالمية لمكافحة الإرهاب النووي، وهي تسعى حاليا إلى الانتهاء من عملية اعتماد المدونة الدولية لأمن السفن والمرافق المينائية.

19 - ولم تتعرض كمبوديا لأي هجمات إرهابية محلية. وتفيد كمبوديا بأنها طالما شجعت المساواة بين الجنسين، ودعت جميع الوزارات والوكالات إلى تنفيذ النقاط ذات الصلة في هذا الصدد. ولم تنضم نساء كمبوديات إلى أنشطة إرهابية سواء في كمبوديا أو في أي بلد آخر.

تشاد

20 - إن تشاد طرف في عدة صكوك واتفاقات عالمية وإقليمية لمكافحة الإرهاب تتعلق بتسليم المجرمين والمساعدة القانونية المتبادلة بين البلدان الأفريقية الناطقة بالفرنسية. وإضافة إلى ذلك، أبرمت تشاد اتفاقات بشأن التعاون القضائي مع مالي والنيجر؛ ومع السودان وليبيا والنيجر؛ ومع السنغال؛ ومع الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا.

21 - وشرعت تشاد أيضا في إصلاح قانونها الجنائي بإدماج أحكام الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة في صكوكها الوطنية، بما في ذلك إصلاح القانون الجنائي وقانون الإجراءات الجنائية، وكذلك القانون رقم 2015/PR/34 المؤرخ 5 آب/أغسطس 2015 بشأن قمع أعمال الإرهاب. وعززت أيضا قوانينها المتعلقة بمكافحة الإرهاب باعتماد القانون رقم 2018/PR/029 المؤرخ 13 شباط/فبراير 2019 بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والمرسوم رقم 2015 /PR/1759 المؤرخ 18 آب/أغسطس 2015 المنشئ لمجمّع قضائي لمكافحة الإرهاب.

22 - وأجرت تشاد عدة محاكمات أسفرت عن إدانة 95 إرهابيا.

23 - وفيما يتعلق بالمسائل الجنسانية، أصدرت الحكومة الأمر رقم 2018/PR/012 الذي ينص على التكافؤ فيما بين المسؤولين المعينين والمنتخبين في تشاد. ويتوخى أن يتوجه التحصيص الجنساني تدريجيا نحو تحقيق التكافؤ.

كولومبيا

24 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/74/151، الفقرات من 30 إلى 34)، تبلغ كولومبيا عما يلي. إن كولومبيا طرف في 11 صكا من الصكوك العالمية لمكافحة الإرهاب، وكذلك في صكوك إقليمية. وتتخذ خطوات كبيرة لتصبح طرفا في جميع الصكوك ذات الصلة.

25 - وفي 17 كانون الثاني/يناير 2020، أصدرت كولومبيا قائمة بأسماء أشخاص وجماعات يعتبرون من الإرهابيين الدوليين. واستُثنيَ أفراد سابقون في القوات المسلحة الثورية الكولومبية من القائمة بسبب تحول القوات المسلحة الثورية إلى حزب سياسي.

26 - وفي الفترة الواقعة بين كانون الثاني/يناير وآذار/مارس 2020، اعتُقل 74 شخصا بتهمة الاستخدام غير المشروع لأزياء رسمية وشارات، و 11 شخصا بتهمة ارتكاب جرائم إرهاب، و 3 أشخاص بتهمة تمويل الإرهاب وجماعات الجريمة المنظمة، وإدارة موارد تتصل بأنشطة إرهابية وبالجريمة المنظمة في كولومبيا.

27 - وفي الفترة الواقعة بين عام 2015 و 10 آذار/مارس 2020، ورد 273 4 بلاغا عن جرائم تنطوي على استخدام غير مشروع لأزياء رسمية وشارات (المادة 346 من القانون الجنائي)؛ و 971 1 بلاغا عن جرائم إرهاب (المادة 344)؛ و 75 بلاغا عن جرائم تتعلق بتمويل الإرهاب وجماعات الجريمة المنظمة وإدارة موارد تتصل بأنشطة إرهابية وبالجريمة المنظمة في كولومبيا (المادة 345). وفي 23 نيسان/أبريل 2020، كان 515 شخصا قد حُرموا من حريتهم (وجهت ضدهم اتهامات وصدرت بحقهم أحكام) لتورطهم في الاستخدام غير المشروع لأزياء رسمية وشارات (المادة 346)؛ و 391 لارتكاب جرائم إرهاب (المادة 344)؛ و 24 لتورطهم في إدارة موارد تتصل بأنشطة إرهابية (المادة 345).

28 - وفي عام 2019، أجرت وحدة المعلومات والتحليل المالي تقييما وطنيا لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل. وفي عام 2019، قدمت الوحدة أيضا إلى مكتب النائب العام وأجهزة المخابرات ما مجموعه 143 مادة، يتعلق ما نسبته 22 في المائة من هذه المواد بالجريمة المنظمة وما نسبته 3 في المائة بتمويل الإرهاب. وفي الربع الأول من عام 2020، استجابت الوحدة لما عدده 32 طلبا دوليا من وحدات الاستخبارات المالية في جميع أنحاء العالم بشأن غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

29 - وينص القرار 002 المؤرخ 2 كانون الثاني/يناير 2020 على أن تركز فرقة النخبة لمكافحة الإرهاب من باب الأولوية على تجريم بعض الأفعال المذكورة فيه وملاحقة مرتكبيها.

30 - وفيما يتعلق بقرار الجمعية العامة 147/72، اقترحت كولومبيا إدراج تحليلات التفاوتات والمعايير الجنسانية في التحليلات المتعلقة بالضحايا بالنسبة إلى الفئات الضعيفة، مثل نساء الشعوب الأصلية والمنحدرين من أصل أفريقي، من أجل المساهمة في تيسير اللجوء إلى القضاء في ظروف تصان فيها كرامة الإنسان وتمتعه فعليا بحقوق الإنسان، ولا سيما عندما يكون البشر ضحايا لهجمات إرهابية تؤثر على فئات سكانية معينة بما لا يقاس مع غيرها من الفئات.

كوبا

31 - إضـــافة إلى المعلومات المقدمة ســـابقا (انظر A/74/151، الفقرات من 35 إلى 39)، تبلغ كوبا عما يلي. إن كوبا طرف في 18 صكا من الصكوك الدولية لمكافحة الإرهاب.

32 - ومن خلال المرســـوم بقانون رقم 316 المعدِّل للقانون الجنائي وقانون مكافحة الإرهاب، عُدلت الأفعال الجرمية المتصـلة بأعمال الإرهاب التي تُسـتخدم فيها مواد نووية أو مشـعة أو مواد مؤيّنة، كما وسِّـع نطاق الجرائم المرتبطة بغســـل الأموال. وعملا بمرســـوم القانون رقم 317، أُعطيت عملية تحديد وتجميد الأصول المرتبطة بأفراد إرهابيين أو تنظيمات إرهابية دون إبطاء مركزا قانونيا أعلى من ذي قَبل.

33 - وإن العمل على التحديث الثاني للاسـتراتيجية الوطنية لمواجهة المخاطر الشـامل للفترة الممتدة من 2020 إلى 2022 قد بلغ مراحله النهائية. وصدر، في تشرين الأول/أكتوبر 2019، مرسوم بقانون رقم 389 المعدِّل للقانون الجنائي وقانون مكافحة الإرهاب وقانون الإجراءات الجنائية.

34 - وبغية زيادة تنظيم المؤسسات غير الربحية، أُقِرَّ، في عام 2018، القراران رقم 5 ورقم 6 الصادران عن وزارة العدل بشأن الشراكات المدنية. وفي وقت لاحق، اعتمدت وزارة الثقافة القرار رقم 2019/30 بشأن أنظمة رعاية ومراقبة المؤسسات والشراكات.

35 - وعندما انضـــمت كوبا إلى فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لأمريكا اللاتينية، وقّع مصـــرف كوبا المركزي مذكرة تفاهم للتعاون. وإضـــافة إلى ذلك، وقّع 19 اتفاقا للتعاون مع بلدان أخرى في مجال الاستخبارات المالية. وأنشئت، في 10 آذار/مارس 2020، لجنة وطنية لبرنامج المساعدة في مجال مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.

36 - وتعيد كوبا التأكيد على أنها كانت ضـحية الأعمال الإرهابية التي حصـدت أرواح 478 3 شـخصـا وشـوّهت 099 2 شـخصـا آخرين. وتفيد كوبا بأنها أُدرجت بشـكل تعسـفي ومن جانب واحد في قائمة البلدان التي يُزعم أنها لا تتعاون تعاونا كاملا في مجال مكافحة الإرهاب، التي أصـــدرتها الولايات المتحدة الأمريكية في 13 أيار/مايو 2020. ووفقا لما أفادت به كوبا، فإن الولايات المتحدة آثرت الإحجام عن إدانة أو رفض الهجوم الإرهابي الخطير، الذي شُـنّ بسـلاح ناري على سـفارة جمهورية كوبا لدى الولايات المتحدة، وعرّض للخطر حياة وسلامة موظفي البعثة الدبلوماسية وأسرهم.

37 - وتفيد كوبا بأن ســـتة مواطنين كوبيين مقيمين في كوبا، تلقوا تمويلا من مواطن كوبي مقيم في ميامي، بفلوريدا، في الولايات المتحدة، قد تمت محاكمتهم في عام 2019 بتهمة ارتكاب أفعال إجرامية تنطوي على استخدام جهاز متفجر أو فتاك، أو عوامل كيميائية أو بيولوجية أو غيرها من الوسائل أو المواد، وأعمال إرهابية أخرى، وحُكم عليهم بالســجن لمدد تراوحت بين ســنتين و 28 ســنة. والعقوبات المفروضــة مشمولة بالقانون رقم 93 لسنة 2001.

38 - وفي عام 2019، تلقت المديرية العامة للتحقيق في العمليات المالية 430 تقريرا من تقارير المعاملات المشبوهة، نُشر منها 51، وتم الإبلاغ عن 177 منها.

39 - وعززت كوبا التعاون القضـــائي مع بلدان أخرى، فوقعت 26 اتفاقا بشـــأن المســـاعدة القانونية في المسـائل الجنائية (16 منها تشـمل تسـليم المطلوبين)، و 30 اتفاقا بشـأن نقل المدانين، و 11 اتفاقا بشـأن تسليم المطلوبين.

40 - وفي أيار/مايو 2019، رحبت كوبا بإنشاء منظمة الجمارك الكاريبية، التي ستتولى تيسير مكافحة الاتجار بالمخدرات والجريمة المنظمة والإرهاب في المنطقة.

تشيكيا

41 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/73/125، الفقرتان 17 و 18)، تبلغ تشيكيا عما يلي. في عام 2018، أصبحت تشيكيا عضوا في اتفاقية قمع الأفعال غير المشروعة المتعلقة بالطيران المدني الدولي، والبروتوكول المكمل لاتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات. ولم توقع تشيكيا أو تصدق على أي اتفاقات إقليمية تتعلق بالتدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب الدولي، ولم تنضم إلى أي منها في الفترة 2017-2020. وفي 26 آذار/مارس 2017، وقعت تشيكيا، في أستانا، بكازاخستان، اتفاقا للتعاون في مجال مكافحة الجريمة. وفي 7 حزيران/يونيه 2017، وقّعت اتفاقا بشأن الموضوع نفسه مع فييت نام، في هانوي.

42 - وعدّلت تشيكيا القانون رقم 2009/40 (القانون الجنائي). ويعتبر القانون رقم 2018/287، المعدّل للقانون الجنائي والذي بدأ سريانه في 1 شباط/فبراير 2019، الهجماتِ الإرهابية على النظم الحاسوبية جريمة إرهابية (المادة 311)، ويعدل كذلك الحكم المتعلق بدعم وتشجيع الإرهاب فيما يتصل بالسفر إلى دولة أخرى بغرض ارتكاب جريمة إرهابية(المادة 312 هـ).

43 - واعتُمد قانون الاستخبارات المتعلقة بالسفر في نيسان/أبريل 2019.

44 - وأقرت وزارة المالية النظام الأساسي لفريق التنسيق المشترك بين الوكالات المعني بتنفيذ الجزاءات الدولية في تشيكيا، بما في ذلك الجزاءات التي تهدف إلى مكافحة الإرهاب ومنعه، إضافة إلى النظام الداخلي للفريق، وأنشئ الفريق رسميا. واعتُمدت أيضا لائحة الوزير الداخلية رقم 2020/1 المتعلقة بممارسة وزارة الخارجية صلاحياتها ومسؤولياتها فيما يتعلق بالجزاءات الدولية.

45 - ومن أجل تنفيذ استراتيجيتها في مجال مكافحة الإرهاب، اعتمدت تشيكيا خطة العمل بشأن مكافحة الإرهاب للسنوات 2016-2018، في 31 آب/أغسطس 2016، وخطة العمل لمكافحة الإرهاب للسنتين 2019-2020، في 26 آب/أغسطس 2019. وبين عامي 2017 و 2020، صدرت عدة مبادئ توجيهية.

46 - ولم يبلغ عن وقوع أي حوادث إرهاب دولي على أراضي تشيكيا في الفترة ذات الصلة.

47 - وإن متقاعدا يبلغ من العمر 73 عاما، أدين وصدر بحقه حكم عن المحكمة الإقليمية في براغ في 14 كانون الثاني/يناير 2019، مع الحكم الصادر عن المحكمة العليا في براغ في 16 نيسان/أبريل 2019 بالسجن لمدة أربع سنوات لارتكاب هجمات إرهابية. وفي 17 أيلول/سبتمبر 2019، أدين شخص يبلغ من العمر 36 عاما بتهمة الخدمة في قوات مسلحة أجنبية. واتُهم هذا الشخص بدايةً بالإرهاب، ولكن المحكمة العليا في براغ عدلت التصنيف القانوني للجرم. ويجري حاليا النظر في الاستئناف. وإضافة إلى ذلك، تجري محاكمة مواطن تشيكي آخر وعدة مواطنين أجانب في تشيكيا على نفس الجرم. وأدين مواطن تشيكي آخر بتهمة المشاركة في جماعة إرهابية وصدر بحقه حكم عن المحكمة المحلية في براغ، في 28 شباط/فبراير 2020، مع الحكم الصادر عن المحكمة العليا في براغ في 18 أيار/مايو 2020 بالسجن لمدة 10 سنوات. وصدر في نفس القضية حكم بحق شقيقه بالسجن لمدة 11 سنة وحكم بحق زوجة شقيقه بالسجن لمدة 6 سنوات، وكلاهما غيابيا.

مصر

48 - تفيد مصر بأنها تتبنى مقاربة شاملة لمواجهة ظاهرة الإرهاب. ففي عام 2014، دعا رئيس مصر إلى تجديد الخطاب الديني وتصويبه. واستجابة لذلك، ما فتئت المؤسسات الدينية تؤدي دوراً هاماً في محاربة الفكر المتطرف. وقد سُنَّت التشريعات المصرية الخاصة بمكافحة الإرهاب على نحو يتفق مع قرارات الأمم المتحدة والاتفاقات الإقليمية والدولية ذات الصلة التي تعد مصر طرفا فيها، وكذلك مع استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب. ووضعت مصر أيضا آليات لتنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة بمكافحة تمويل الإرهاب.

49 - وانطلاقا من التزام مصر بحماية حقوق ضحايا الإرهاب وفي ظل أثر الإرهاب على التمتع بالحقوق الأساسية للإنسان، فإن المجلس القومي لرعاية أسر الشهداء والمصابين التابع لرئاسة مجلس الوزراء، يوفر كافة أنواع الدعم والمساعدة لهؤلاء الضحايا وأسرهم.

50 - وتواصل مصر تقديم الدعم التقني من خلال مجموعة من الوكالات لبناء القدرات في مجال مكافحة الإرهاب في البلدان الأفريقية. ومن المتوقع أن يقوم مركز الاتحاد الأفريقي لإعادة الإعمار والتنمية في مرحلة ما بعد النزاعات بدور أساسي، ويعمل مرصد الأزهر لمكافحة الإرهاب على مكافحة الفكر المتطرف وتدريب الأئمة.

السلفادور

51 - بالإضافة إلى المعلومات التي قُدمت سابقاً (انظر A/74/151، الفقرات 40 إلى 43)، تبلغ السلفادور عما يلي. إن السلفادور طرف في عدة صكوك عالمية وإقليمية لمكافحة الإرهاب في إطار الأمم المتحدة ومنظمة الدول الأمريكية، وكذلك على الصعيدين دون الإقليمي والثنائي.

52 - ويعرّف القانون الوطني الخاص لمكافحة أعمال الإرهاب لعام 2006 في المادة 4 (م) المنظمات الإرهابية. وأدرجت مختلف الجرائم الإرهابية في القانون الخاص. وفيما يتعلق بتعريف الأعمال التي تشكل إرهابا، قررت الدائرة الدستورية لمحكمة العدل العليا في السلفادور، في الحكم AC2007-22 المؤرخ 24 آب/أغسطس 2015 بشأن عدم الدستورية، أن الجمعية العامة وضعت تعريفاً عمليا للإرهاب لأغراض مختلف قراراتها وإعلاناتها بشأن التدابير الرامية إلى القضاء على الإرهاب. وأشارت هذه السلطات وغيرها إلى أنه يمكن وصف الحوادث الإرهابية من حيث ما يلي: (أ) طبيعة مرتكبي الأعمال الإرهابية وهويتهم؛ (ب) وطبيعة ضحايا الإرهاب وهويتهم؛ (ج) وأهداف الإرهاب؛ (د) والوسائل المستخدمة لارتكاب أعمال عنف إرهابية.

53 - وتؤيد السلفادور جميع التدابير الرامية إلى نزع السلاح وعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل وتحديد الأسلحة التقليدية بغية منع الجماعات الإرهابية من الحصول على جميع أنواع الأسلحة ومكوناتها. وشاركت الشرطة المدنية الوطنية، على وجه الخصوص، في برنامج أمريكا الوسطى لتحديد الأسلحة الصغيرة وفي الخطة التنفيذية الإقليمية لمكافحة الأسلحة النارية، "ORCA Plan VII-2018"، التي يُضطلع في إطارها بالعملية الإقليمية لمكافحة الاتجار بالأسلحة النارية في أمريكا الوسطى.

54 - وفيما يتعلق بالملاحقات الجنائية وإصدار الأحكام، فقد نصت الدائرة الدستورية لمحكمة العدل العليا في الحكم AC2007-22 المؤرخ 24 آب/أغسطس 2015 على أنه يجب على دولة السلفادور منع الإرهاب

ومكافحته باللجوء إلى التهديد بفرض عقوبات جنائية، ضمن وسائل أخرى، والسعي إلى تطبيقها بفعالية من خلال الإجراءات الجنائية، كما يجب عليها أيضاً ضمان ألا تستخدم إلا الوسائل المشروعة والقانونية والتي يمكن التحكم فيها فحسب لمكافحة الإرهاب.

اليونان

55 - بالإضافة إلى المعلومات التي قُدمت سابقاً (انظر A/74/151، الفقرات 52 إلى 55)، تبلغ اليونان عما يلي. منذ الفترة المشمولة بالتقرير السابق، وقّعت وحدة الاستخبارات المالية في اليونان مذكرات تفاهم ثنائية مع 23 دولة.

56 - ووقّعت اليونان أيضا عدة اتفاقات للتعاون في مجال الشرطة على المستوى الثنائي والثلاثي والمتعدد الأطراف، تشمل أحكامها التعاون في مجال مكافحة الإرهاب.

57 - وأضاف أن خفر السواحل اليوناني يشارك بنشاط في مكافحة الإرهاب، ويتعاون تعاوناً وثيقاً مع المؤسسات الوطنية والأوروبية والدولية، ووكالات إنفاذ القانون، والسلطات الأمنية، ويتبادل المعلومات المتعلقة بالشبكات الإرهابية، ويتابع في الوقت نفسه التشريعات ذات الصلة ويرصد التطورات الدولية في هذا الموضوع. ويجري فحص جميع السفن التي يُشتبه في صلتها بالإرهاب أو بالبلدان محل الاهتمام أو التي تقترب من الموانئ اليونانية أو التي تمر عبر المياه الإقليمية اليونانية (في الحالات التي توجد فيها معلومات استخباراتية موثوقة تثير شكوكا معقولة في أن تلك السفن تنتهك الجزاءات). وتطبق سلطات خفر السواحل اليونانية الإقليمية، أثناء أداء مهامها اليومية وأثناء عمليات التفتيش الأولى للأشخاص الذين يدخلون البلد بصورة غير شرعية، مؤشرات الاتحاد الأوروبي للخطر المشترك فيما يتعلق بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب، مع التركيز على القادمين من البلدان محل الاهتمام. ولم وليس لخفر السواحل اليوناني أي سجل بحالات تتعلق بالإرهاب.

58 - وفي عام 2019، ألقت سلطات الشرطة المختصة القبض على أجنبي عقب صدور أمر أوروبي بالقبض عليه لأسباب مرتبطة بنشاط إرهابي. وسُلِّم الشخص إلى السلطة الأجنبية الطالبة. وبالإضافة إلى ذلك، قُدم 10 من المشتبه فيهم في قضايا تتعلق بالإرهاب الدولي إلى المحكمة، ولم تثبت إدانة أي منهم.

لاتفيا

59 - لاتفيا طرف في الاتفاقية الأوروبية لقمع الإرهاب وفي اتفاقية مجلس أوروبا لمنع الإرهاب وبروتوكولها الإضافي. وتحدد هاتان المعاهدتان الإقليميتان، بالاقتران مع الصكوك العالمية لمكافحة الإرهاب التي هي طرف فيها، الإطار القانوني الدولي لمنع الإرهاب الدولي في لاتفيا.

60 - وقد عُدِّل القانون الجنائي بفصل مستقل عنوانه "الجرائم المتصلة بالإرهاب". وتضمّن الفصل مواد عن المعاقبة على "الإرهاب" (المادة 791)، و "تمويل الإرهاب" (المادة 792)، و "الجماعات الإرهابية" (المادة 793)، و "التجنيد والتدريب لأغراض الإرهاب" (المادة 794)، و "السفر لأغراض الإرهاب" (المادة 795)، و "تبرير الإرهاب والتحريض على ارتكابه والتهديد بارتكابه" (المادة 796). وعلاوة على ذلك، عُدِّل في عام 2018 القانون المتعلق بمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب وانتشاره لكفالة أن تسري التدابير المتعلقة بمنع تمويل الإرهاب أيضا على منع السفر لأغراض الإرهاب، وتنظيم الجماعات الإرهابية والمشاركة فيها، والتجنيد، وتوفير التدريب على الإرهاب وتلقّيه.

61 - وفي عام 2019، احتُجز شخص للاشتباه في تخطيطه للقيام بجرائم إرهابية والتحريض على الكراهية القومية والعرقية والعنصرية. وقد بدأت مراقبة الشخص لأنه نشر تعليقات مسيئة على مواقع شبكية عامة تستهدف طائفة الروما والروس الذين يعيشون في لاتفيا، ومن جملة ما حرض عليه القضاء عليهم جميعاً. وقد أثبتت سلطات التحقيق أن الشخص يدعي أنه من أتباع أندرس بهرنغ بريفيك، وهو نرويجي من اليمين المتطرف، وأنه مهووس بأفكار التفوق العرقي وشخصية السيد بريفيك. واقتداء بالأفعال التي ارتكبها السيد بريفيك في عام 2011، شرع هذا الشخص في القيام بأعمال تحضيرية الغرض منها ارتكاب هجمات إرهابية عنيفة على مدارس الأقليات وعدة مراكز تسوّق. وكان قد اشترى وسائل لتخويف الناس وقتلهم بتنفيذ عدة تفجيرات. بيد أنه حِيل دون تنفيذ جريمة عنف مقصودة وشُرع في إجراء تحقيق جنائي بشأنها. وخلال المرحلة الأولية من التحقيق الجنائي، عثرت السلطات على أدلة كافية لاتهام الشخص بمحاولة ارتكاب عملية إرهابية والتحريض على الكراهية القومية والعرقية والعنصرية. غير أنه تبين، بعد إجراء فحص طبي، أن الشخص يعاني من عجز عقلي، ومن ثم أُدخل إلى مصحة للأمراض العقلية وفقاً لقرار المحكمة المحلية.

مدغشقر

62 - لقد صدّقت مدغشقر على عدد من الصكوك العالمية لمكافحة الإرهاب. فعلى الصعيد الإقليمي، صدّقت مدغشقر على اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لمنع الإرهاب ومكافحته والبروتوكول الملحق بها، واتفاقية المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب. وتعكف مدغشقر على وضع اتفاقات تعاون ثنائية بشأن المسائل الجنائية، بما في ذلك اتفاقات المساعدة القانونية المتبادلة وتسليم المجرمين، مع بلدان أخرى. ثم إن القانون رقم 2017-027 المؤرخ 29 كانون الثاني/يناير 2018 والمتعلق بالتعاون الدولي في المسائل الجنائية، ساري المفعول أيضاً.

63 - وقد اعتمدت مدغشقر مؤخرا القانون رقم 2018-043 المؤرخ 13 شباط/فبراير 2019 والمتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وأجرت تقييما وطنيا وقطاعيا بشأن المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب. وشاركت أيضا وحدة الاستخبارات المالية، تحت رعاية وزارة الدفاع الوطني، في إصلاح قانون البلد المتعلق بالأسلحة، في إطار تنفيذ معاهدة تجارة الأسلحة الدولية.

64 - وتشمل التشريعات الأخرى ذات الصلة ما يلي: القانون رقم 2014-005 المؤرخ 17 تموز/يوليه 2014 والمتعلق بمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ والقانون رقم 2016-021 المؤرخ 22 آب/أغسطس 2016 الذي يسعى إلى إنشاء محاكم متخصصة لمكافحة الفساد، يؤذن لها، في جملة أمور، بملاحقة الأشخاص ممن ارتكبوا جرائم يعاقب عليها القانون رقم 2014-005 والتحقيق في تلك الجرائم ومعاقبة أولئك الأشخاص؛ والمرسوم رقم 2015-050 المؤرخ 3 شباط/فبراير 2015 الذي ينص على إنشاء الهيكل التوجيهي الوطني لمكافحة الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية؛ والمرسوم رقم 2015-1036 المؤرخ 30 حزيران/يونيه 2015 الذي يلغي المرسوم رقم 2007-510 المؤرخ 4 حزيران/يونيه 2007 والمتعلق بإنشاء وحدة الاستخبارات المالية في البلد وتنظيمها وتشغيلها.

65 - ولم تسجل مدغشقر حتى الآن أي حالات ذات صلة بأنشطة إرهابية. وعلاوة على ذلك، لم تجر أي إجراءات جنائية في البلد فيما يتعلق بأعمال إرهابية.

المكسيك

66 - بالإضافة إلى المعلومات التي قدمت سابقاً (انظر A/74/151، الفقرة 70)، تبلغ المكسيك عما يلي. تشارك المكسيك بنشاط في الجهود التي تبذلها مختلف المنتديات المتعددة الأطراف لمنع خطر الإرهاب الدولي ومكافحته. وتواصل المكسيك العمل، من خلال اللجنة المتخصصة الرفيعة المستوى المعنية بنزع السلاح والإرهاب والأمن الدولي، على تطوير وتحسين الإطار القانوني الوطني المنطبق على الآليات الجنائية الدولية المتعلقة بالإرهاب. وعززت التعديلات التي أُدخلت على القوانين المالية الوطنية في عام 2014 الإطار القانوني.

67 - وفي عام 2019، اعتمدت اللجنة عدة تدابير تهدف إلى تعزيز الجهود الوطنية لمنع الإرهاب الدولي ومكافحته. وقد وضعت المكسيك استراتيجية وطنية لمكافحة الحوادث الشديدة الأثر تهدف إلى أن تنفذ، على الصعيدين الاستراتيجي والتنفيذي، تدابير وطنية للوقاية والمساعدة والاستجابة والتعامل مع الآثار من أجل التصدي للأعمال التي تعرض الأمن القومي للخطر، بما في ذلك الأعمال الإرهابية.

68 - وبين عامي 2018 و2019، أجرت ثلاثة تدريبات عملية لتنفيذ المبادئ التوجيهية المحددة في الاستراتيجية الوطنية لمكافحة الحوادث الشديدة الأثر، ولا سيما بشأن القدرات الوطنية على التصدي للحوادث التي تنطوي على مواد كيميائية وبيولوجية وإشعاعية ونووية ومتفجرة. وبالإضافة إلى ذلك، وضعت حكومة المكسيك بروتوكولات أمنية بشأن نقل الأسلحة الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية التي يجري تطويرها في البلد، وذلك بهدف منع جهات من غير الدول من القيام بعمليات نقل غير مأذون به، فضلا عن القيام بجملة أعمال منها التخريب والاستخدام غير المشروع. وتنفذ المكسيك تدابير في المطارات والموانئ ومراكز احتجاز المهاجرين لمكافحة الأنشطة غير المشروعة، بما في ذلك الأعمال الإرهابية. وفي عام 2019، نُشر مقتطف من البرنامج الوطني لأمن الطيران المدني، ينص على أن المطارات والشركات المخصصة لنقل الأشخاص والبضائع جواً يجب أن تضع برامج أمنية خاصة بها بغرض منع أعمال التدخل غير القانوني في الطيران المدني.

ميانمار

69 - إن ميانمار طرفٌ في 15 صكا عالميا لمكافحة الإرهاب. وهي أيضا طرف في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية، كما أنها من الأطراف الموقِّعة على اتفاقية رابطة أمم جنوب شرق آسيا لمكافحة الإرهاب.

70 - وقد سنّت ميانمار، وفقا لالتزاماتها الدولية، قانون مكافحة الإرهاب في 4 حزيران/يونيه 2014. وتضمَّن الصك 19 فصلاً و72 مادة. وعملا بالفصل 3، شكلت الحكومة اللجنة المركزية لمكافحة الإرهاب التي تضم 20 ممثلا من الوزارات ذات الصلة والتي يرأسها وزير الشؤون الداخلية للاتحاد. وفي عام 2015، أُنشئت إدارة لمكافحة الإرهاب تابعة لقوة شرطة ميانمار. وأصدرت الحكومة أيضا قانون مكافحة غسل الأموال وأنشأت وحدة تحقيقات مالية لردع تمويل الإرهاب ومنعه. ووضعت السلطات المختصة خطة عمل محلية لضمان حقوق الإنسان في القضايا الجنائية المتصلة بالإرهاب.

71 - وشاركت ميانمار في تبادل المعلومات المتعلقة بمكافحة الإرهاب مع الجهات الشريكة من بينها الولايات المتحدة الأمريكية وأستراليا والهند والصين واليابان وجمهورية كوريا.

72 - ووقّعت ميانمار مذكرة تفاهم بشأن الحوار والتعاون في مجال الأمن ومذكرة تفاهم بشأن إنشاء مكتب اتصال على الحدود مع بنغلاديش في 24 تشرين الأول/أكتوبر 2017. و تقوم ميانمار أيضا بدوريات منسقة على الحدود مع بنغلاديش منذ أوائل عام 2018.

73 - و تبلغ ميانمار عن وقوع عدة هجمات في عامي 2016 و2017 نُسبت إلى جيش إنقاذ روهينغيا أراكان، المعروف أيضا باسم "حركة اليقين".

74 - ووجّهت ميانمار اهتماما خاصا إلى منع التطرف العنيف من خلال تعزيز التسامح والحوار بين الأديان والثقافات. ولتعزيز الوئام بين الأديان، أنشئ ما مجموعه 130 جماعة مشتركة بين الأديان على نطاق البلد.

باراغواي

75 - بالإضافة إلى المعلومات التي قُدمت سابقاً (انظر A/69/209، الفقرات 34 إلى 37)، تبلغ باراغواي عما يلي. إن باراغواي طرف في 16 صكا عالميا لمكافحة الإرهاب جرى تنفيذها في إطار قانون الإجراءات الجنائية.

76 - وتشمل القوانين الأخرى ذات الصلة ما يلي: القانون رقم 97/1015 المتعلق بمنع الأعمال غير المشروعة المتصلة بغسل الأصول أو الأموال وقمعها؛ والقانون رقم 09/3783 الذي يعدّل عدة مواد من القانون رقم 97/1015؛ والقانون رقم 10/4024 الذي يعاقب على الأعمال الإرهابية و الانضمام إلى تنظيم إرهابي وتمويل الإرهاب؛ والقانون 11/4503 المتعلق بتجميد الأموال أو الأصول المالية؛ والقانون رقم 17/5895 الذي يحدد القواعد المتعلقة بالشفافية في إدارة الشركات المساهمة؛ والقانون رقم 19/6446 الذي ينص على إنشاء سجلّ إداري للأشخاص الاعتباريين والكيانات الاعتبارية وسجلّ للمستفيدين النهائيين في باراغواي؛ والقانون رقم 19/6379 الذي ينص على الولاية الجنائية على الجريمة الاقتصادية والجريمة المنظمة؛ والقانون رقم 17/5876 المتعلق بإدارة الأصول المحجوزة أو المصادرة.

77 - وسنّت باراغواي أيضا قوانين بين عامي 2018 و2020 تدعم الجهود المبذولة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، وجرى وضعها على أساس خطة العمل للخطة الاستراتيجية الوطنية. ومن بين هذه القوانين القانون رقم 19/6497 الذي يعدّل القانون رقم 97/1015 المتعلق بمنع الأعمال غير المشروعة المتعلقة بغسل الأصول أو الأموال وقمعها، بصيغته المعدَّلة بموجب القانون رقم 09/3783 ؛ والقانون رقم 16/5582 الذي يقر تعديل مذكرة التفاهم لفرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية لأمريكا الجنوبية بشأن غسل الأموال؛ والقانون رقم 08/3440 الذي يعدّل عدة أحكام من القانون رقم 97/1160؛ والقانون رقم 19/6452 الذي يعدّل عدة أحكام من القانون رقم 1997/1160 المتعلق بالقانون الجنائي، بصيغته المعدّلة بالقانون رقم 2008/3440؛ والقانون رقم 19/6430 المتعلق بمنع وتجريم أعمال الرشوة والفساد عبر الحدود الوطنية التي يعاقب عليها القانون والمعاقبة عليها؛ والقانون رقم 19/6431 المنشئ لإجراء خاص لمصادرة عامة و مصادرة خاصة للعائدات والمكاسب وحجزها عقب إجراء قضائي قائم بذاته؛ والقانون رقم 19/ 6408 المعدِل للقانون رقم 10/4024 الذي يعاقب على الأعمال الإرهابية والانضمام إلى تنظيم إرهابي وتمويل الإرهاب؛ والقانون رقم 19/6419 الذي ينظم تجميد الأصول المالية للأشخاص المرتبطين بالإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل، وكذلك الإجراءات المتعلقة بقوائم الجزاءات، والذي يلغي القانون رقم 11/4503؛ والقانون رقم 19/6399 الذي يعدّل المادتين 3 و4 من القانون رقم 17/5895 المتعلق

بإدارة الشـــركات المســـاهمة والتدابير المؤقتة؛ والقانون رقم 19/6396 الذي يعدّل المادة 46 من القانون رقم 17/5876 المتعلق بإدارة الأصول المحجوزة أو المصادرة.

78 - وتتخذ أمانة منع غسل الأصول أو الأموال تدابير بالتنسيق مع مختلف المؤسسات التي تتألف منها المنظومة لمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب وملاحقة مرتكبيها.

79 - ويجري تقييم مخـاطر تمويـل الإرهـاب على الصـــعيـد الوطني وفقـاً للمرســـوم التنفيـذي رقم 2019/2209، على النحو المطلوب بموجب الخطـة الاســـتراتيجيـة الوطنيـة المحـدثـة بـالمرســـوم رقم 2018/507. وبمجرد الانتهاء من التقييم وتقديمه، تُطبق اسـتنتاجاته وتوصـياته على الصـعيد الوطني للتخفيف من مخاطر تمويل الإرهاب.

بيرو

80 - تعمل مديرية مكافحة الإرهاب التابعة للشرطة الوطنية في بيرو، من خلال شعبة التحقيقات الدولية في مجال الإرهاب، ضمن نطاق سلطتها على الوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقيات الدولية السارية، مع التقيد الصارم بمبادئ حقوق الإنسان. فأعمال الإرهاب الدولي، أياً كانت طبيعتها، تعتبر دائما أعمال عنف.

81 - وقامت المديرية، من خلال شـــعبة التحقيقات الدولية في مجال الإرهاب وبالتعاون مع نظرائها في الخارج، بالقبض على أحد الرعايا اللبنانيين، محمد همدر، واحتجزته في 28 تشرين الأول/أكتوبر 2014 في مقاطعة سوركيللو بسبب ارتباطه بحزب الله في الشرق الأوسط، واستخدامه وثائق مزوّرة و/أو مزيفة لدخول أراضـــي بيرو والخروج منها. وألقت القبض أيضـــا على مواطن بيروفي، بريان أوجينيو ألفارادو هواري، واحتجزته في 16 تموز/يوليه 2019 في مقاطعة سان خوان دي لوريغانشو، بسبب صلاته واتصالاته برعايا أجانب، والتعبير عن نيته الإجرامية في محادثات خاصة مع موالين لتنظيم الدولة الإسلامية.

82 - وقد حُكم على السـيد همدر بالسـجن لمدة سـت سـنوات بتهمة تزوير وثائق، وفقاً للمادة 427 من قانون العقوبات، وتجري حالياً إجراءات قانونية بتهم تتعلق بالإرهاب. أما قضـية السـيد ألفارادو هواري، فهي حاليا في مرحلة التحقيق وسيُحاكم في جلسات مغلقة.

الفلبين

83 - اقترحت وكالة تنسـيق الاسـتخبارات الوطنية مشـروع قانون يهدف إلى تعزيز الآليات القانونية لمنع دخول المقاتلين الإرهابيين الأجانب وثني الرعايا الفلبينيين عن إعلان الولاء لداعش وغيرها من التنظيمات الإرهابية أو دعمها.

84 - وعززت وزارة الدفاع الوطني، من خلال القوات المسـلحة الفلبينية، التنسـيق والتعاون مع الوكالات الحكومية المعنية لمكافحة الإرهاب من خلال تنفيذ السـياســـة الأمنية الوطنية الشـــاملة واســـتراتيجية الأمن الوطني.

85 - وقد أخذت أمانة مجلس الأمن الوطني زمام المبادرة في مشـــاركة البلد في برنامج الأمم المتحدة لمكافحة سفر الإرهابيين.

86 - وفي تموز/يوليه 2017، أنشـأ مكتب الهجرة فريق مكافحة الإرهاب لدعم جهود الحكومة في مجال مكافحة الإرهاب. وفي حزيران/يونيه 2018، أنشـــئ مكتب إدارة برنامج منع التطرف العنيف ومكافحته،

بمبادرة من وزارة الداخلية والحكومة المحلية لتعزيز تدخلاته في الجهود الرامية إلى مكافحة التطرف العنيف، فضلا عن المخاطر والتهديدات الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية والنووية، والتنسيق بين هذه الجهود وإدامتها. وفي عام 2018، وافق الرئيس على الأمر التنفيذي رقم 68 باعتماد الاستراتيجية الوطنية لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب للفترة 2018-2022 وإنشاء لجنة التنسيق الوطنية ذات الصلة.

87 - وأبرمت الشرطة الوطنية الفلبينية عدة اتفاقات للتعاون المتعدد الأطراف والإقليمي والثنائي في مجال مكافحة الإرهاب. ووجهت الشرطة الوطنية الفلبينية أيضا اتهامات ضد إرهابيين أجانب معتقلين. وتعلقت إحدى هذه التهم بالدعوى ضد تشولو عبدي عبد الله، وهو عضو في حركة الشباب المرتبطة بتنظيم القاعدة الإرهابي. أما الشكوى المقدمة فتعلقت بانتهاك قانون الجمهورية رقم 10591، المعروف باسم قانون التنظيم الشامل للأسلحة النارية والذخائر، وهذه القضية هي في طور المحاكمة حالياً.

البرتغال

88 - لم تبرم البرتغال في السنوات الأخيرة أي اتفاقات متعددة الأطراف أو إقليمية تتعلق بالإرهاب الدولي. أما على الصعيد الثنائي، فيجري التفاوض مع عدة بلدان بشأن اتفاقات تعاون تتعلق بمكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب.

89 - ولم تقع أي حوادث تتعلق بالإرهاب الدولي في الأراضي البرتغالية في العقد الماضي. بيد أن أحد الرعايا الأجانب أُدين، في عام 2019، في محكمة ابتدائية بتهمة تجنيد أفراد في البرتغال لصالح تنظيم الدولة الإسلامية.

الاتحاد الروسي

90 - في إطار متابعة المعلومات التي قُدِّمت سابقاً (انظر A/74/151، الفقرات 82 إلى 91)، ما فتئ الاتحاد الروسي يُحسِّن باطراد إطاره التشريعي وممارسات إنفاذ القانون ويعزز تعاونه في مجال مكافحة الإرهاب مع الدول والمنظمات الدولية والإقليمية المهتمة.

91 - وإلى جانب القانون الاتحادي رقم FZ-114 المؤرخ 25 تموز/يوليه 2002 والمتعلق بمكافحة الأنشطة المتطرفة، والقانون الاتحادي رقم FZ-35 المؤرخ 6 آذار/مارس 2006 والمتعلق بمكافحة الإرهاب، شكّل مفهوم مكافحة الإرهاب في الاتحاد الروسي، والاستراتيجية الوطنية لمكافحة التطرف حتى عام 2025 التي تمت الموافقة على صيغة محدثة منها بموجب المرسوم الرئاسي رقم 344 المؤرخ 29 أيار/مايو 2020، الإطار القانوني الأساسي لمكافحة الإرهاب والتطرف في الاتحاد الروسي. ثم إن الاتحاد الروسي جرّم أيضا كافة الأنشطة المتصلة بالإرهاب بما يتماشى مع قواعد القانون الدولي.

92 - ففي الاتحاد الروسي يُحاكم كل عام مئات من المواطنين الروس ورعايا بلدان أخرى فيما يتصل بالسفر المزمع إلى الخارج بغرض المشاركة في أنشطة إرهابية. بل إن عددا أكبر من الإجراءات الجنائية الجديدة اتصل بأشخاص ضالعين بالفعل في منظمات إرهابية في الخارج، بما في ذلك في الجمهورية العربية السورية والعراق وأفغانستان.

93 - وفي عام 2019، أقامت سلطات التحقيق التابعة للجنة التحقيق دعاوى جنائية وأجرت تحقيقات في 11 قضية تتعلق بجرائم بموجب المادة 205 من القانون الجنائي للاتحاد الروسي (المعروف أيضا باسم قانون الإرهاب).

94 - وفي الوقت الحاضر، يستعرض مكتب النائب العام سبعة طلبات وردت من دول أجنبية لتسليم مطلوبين. وفي عام 2019، قُدّم 46 طلب تسليم لأشخاص متهمين بارتكاب جرائم تتعلق بالنشاط الإرهابي إلى السلطات المختصة في دول أجنبية. وتمت الموافقة على تسعة طلبات روسية لتسليم المطلوبين، بينما رُفضت 9 طلبات أخرى. ومن أصل مجموع عدد الطلبات المقدمة في عام 2019، تعلق خمسة منها بتمويل الإرهاب. ومن بين هذه الطلبات، تمت الموافقة على طلبين.

95 - وقدّمت السلطات الروسية أيضا 63 طلبا للحصول على مساعدة قانونية في عام 2019. واستجابت السلطات المختصة في دول أجنبية لما عدده 41 طلبا من هذا القبيل. وخلال الفترة نفسها، تلقى مكتب النائب العام 41 طلباً للحصول على المساعدة القانونية، واستجاب لما مجموعه 45 طلباً، بما في ذلك الطلبات التي وردت سابقاً.

سان مارينو

96 - بالإضافة إلى المعلومات التي قدمت سابقاً (انظر A/74/151، الفقرات 92-94)، تبلغ سان مارينو عما يلي. إن سان مارينو طرفٌ في 16 صكا عالميا و 8 صكوك إقليمية لمكافحة الإرهاب، فضلا عن عدد من الصكوك الثنائية ذات الصلة. ومشروع قانونها الذي يدعو إلى تطبيق الاتفاقية المتعلقة بالجريمة الإلكترونية على الصعيد الوطني جاهز لإعادة تقديمه إلى البرلمان للموافقة النهائية عليه. ومشروع القانون المتعلق بتفعيل قرار مجلس الأمن 2178 (2014) المتعلق بالمقاتلين الأجانب محليا جاهز لتقديمه إلى الحكومة والبرلمان على السواء للموافقة عليه.

97 - ولدعم تنفيذ استراتيجية الأمن القومي لمكافحة الإرهاب، أقر البرلمان بالإجماع في كانون الثاني/يناير 2019 قانونا ينص على إنشاء هيئات (اللجنة الدائمة لمكافحة الإرهاب، وفرقة العمل المعنية بمكافحة الإرهاب، والوحدة المعنية بإدارة الأزمات في مجال مكافحة الإرهاب) مكلفة بتنسيق أنشطة سان مارينو في مجال منع الإرهاب الدولي ومكافحته.

98 - ويتمحور الإطار القانوني لمكافحة الإرهاب في سان مارينو حول ركيزتين رئيسيتين هما: القانون رقم 92 المؤرخ 17 حزيران/يونيه 2008 والمعنون "أحكام منع ومكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب" وما تبع ذلك من تعديلات وعمليات إدماج، والقانون رقم 57 المؤرخ 29 آذار/مارس 2019، والمعنون "تدابير منع ومكافحة وقمع تمويل الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل وأنشطة البلدان التي تهدد السلام والأمن الدوليين". وتعّرف المادة 1 من القانون رقم 57 "الأصول" أو "الأموال". وأدخل القانون أيضاً مادتين جديدتين على القانون الجنائي. وينص القانون رقم 92 على أن تحدد سان مارينو قائمة بالبلدان المعرضة لمخاطر كبيرة، وقد تم آخر تحديث لها في 2 آذار/مارس 2020. وبالإضافة إلى ذلك، تم توسيع نطاق المادة 8 من القانون الجنائي بحيث تستبعد بعض الجرائم من إمكانية اعتبارها جرائم سياسية (جرائم لا يجوز تسليم مرتكبيها).

99 - وكما ورد سابقا، لم تكن سان مارينو قط موقعا لهجمات إرهابية أو التخطيط لها. ولم يتم التعرف في سان مارينو على أي فرد أو جماعة أو كيان منتسب إلى جماعة إرهابية أو متورط فيها. ولم تُسجل حتى الآن أي دعاوى جنائية أو أحكام صادرة بسبب الإرهاب أو حوادث تسبب فيها الإرهاب الدولي في سان مارينو.

صربيا

100 - بالإضافة إلى المعلومات التي قدمت سابقاً (انظر A/74/151، الفقرات 95-98)، تبلغ صربيا عما يلي. إن صربيا طرفٌ في 15 صكا دوليا لمكافحة الإرهاب. وفي عام 2019، وقّعت صربيا وصدّقت على مذكرة تفاهم مع الولايات المتحدة الأمريكية لتحديد الإرهابيين ومنع سفرهم والحد من الهجرة غير الشرعية. ووقّعت أيضا مذكرة تفاهم مع تركيا بشأن تسيير دوريات مشتركة للشرطة. وفي عام 2020، وقّعت صربيا اتفاقاً مع دولة فلسطين لمكافحة الجريمة. وتتوقع صربيا أيضا أن توقع اتفاقا مع مالطة لمكافحة الاتجار بالمخدرات والمؤثرات العقلية، فضلا عن اتفاق لمكافحة الجريمة المنظمة والإرهاب الدولي. وعلاوة على ذلك، فتحت صربيا، بموجب اتفاق التعاون مع وحدة التعاون القضائي التابعة للاتحاد الأوروبي، الموقع في عام 2019، مكتب المدعي العام للاتصال في لاهاي في 10 آذار/مارس 2020.

101 - وإن التعديلات التي أدخلت على القانون الجنائي في تشرين الثاني/نوفمبر عام 2016، السارية منذ كانون الأول/ديسمبر 2019، تجرم الأعمال التحضيرية لارتكاب فعل الإرهاب الإجرامي وتعاقب عليها، في حين أن التعديلات التي أدخلت على القانون الجنائي في منتصف عام 2019 تُعتبر تعديلات كبيرة بالنسبة إلى جريمة الإرهاب وغيرها من الجرائم المرتبطة به. وفي عام 2019، عُدل قانون القيود المفروضة على استخدام الممتلكات الرامي إلى منع الإرهاب وقانون تصدير واستيراد الأسلحة والمعدات العسكرية، في حين عُدل القانون المتعلق بالأسلحة والذخائر في آذار/مارس 2020. وقد اعتمد في كانون الأول/ديسمبر 2019 القانون المعدِل لقانون منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

102 - وفي شباط/فبراير 2020، اعتمدت صربيا استراتيجية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب للفترة 2020-2024 وخطة العمل لتنفيذها للفترة 2020-2022. وفي عام 2017، اعتمدت صربيا استراتيجية الإدارة المتكاملة للحدود للفترة 2017-2020، وخطة العمل لتنفيذها في كانون الأول/ديسمبر 2019. وفي 18 نيسان/أبريل 2019، أنشأت صربيا هيئة تنسيق وطنية لمنع الإرهاب ومكافحته. وفي حزيران/يونيه 2019، اعتمدت صربيا استراتيجية لتحديد الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة للفترة 2019-2024، إلى جانب خطة العمل لتنفيذها للفترة 2019-2020.

103 - وفي منتصف عام 2019، أنشأت هيئة التنسيق الوطنية فريقا عاملا مشتركا بين القطاعات لوضع خطة بشأن كيفية التعامل مع حالات المقاتلين الإرهابيين الأجانب العائدين وأفراد أسرهم.

104 - وفيما يتعلق بجرائم الإرهاب وظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب، فقد تم اعتقال أربعة مواطنين صربيين. وحُكم على ثلاثة أشخاص بالسجن لمدة 11 سنة، وعلى شخص بالسجن لمدة 10 سنوات، وعلى اثنين بالسجن 9 سنوات و 6 أشهر، وعلى آخر بالسجن لمدة 7 سنوات و 6 أشهر.

سنغافورة

105 - بالإضافة إلى المعلومات التي قدمت سابقاً (انظر A/74/151، الفقرات 99-101)، تبلغ سنغافورة عما يلي. إن سنغافورة نفذت، منذ عام 2019، التشريعات التالية لمكافحة الإرهاب: قانون الحفاظ على الوئام

الديني (المعدل) لعام 2019 (تشرين الأول/أكتوبر 2019)، الذي تضمن تدابير إضافية لمعالجة النفوذ الخارجي الذي قد يقوض التسامح الديني بين مختلف الجماعات الدينية ويشكل تهديدا للسلام والنظام العامين؛ وقانون الأحجار الكريمة والمعادن النفيسة (منع غسل الأموال وتمويل الإرهاب) (نيسان/أبريل 2019)، الذي يخول وزارة القانون الإشراف على قطاع تجار الأحجار الكريمة والمعادن النفيسة لمنع غسل الأموال وتمويل الإرهاب وفرض مجموعة كاملة من الشروط على هذا القطاع لمكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب.

106 - وتنفذ سنغافورة قانون (قمع تمويل) الإرهاب منذ عام 2002، وحاكمت أحمد حسين عبد القادر شيخ أودومان على جرائم تمويل الإرهاب بموجب القانون في تشرين الأول/أكتوبر 2019. وكشفت التحقيقات أن الشخص الذي أصبح متطرفاً يريد القيام بأعمال عنف مسلح في الجمهورية العربية السورية دعماً لتنظيم الدولة الإسلامية. وقد بدأ طريقه إلى التطرف في عام 2013، عندما بدأ اتباع تعاليم عبد الله الفيصل، الداعية المتطرف الذي يدعو إلى دعم الجهاد المادي ويشيد بالجهود العنيفة التي يبذلها تنظيم الدولة الإسلامية لإقامة خلافة إسلامية. وعلى مدى شهرين، قدم هذا الشخص تبرعات للسيد الفيصل دعماً لأفكاره الإرهابية. وقد اعترف هذا الشخص بأنه مذنب بتمويل الإرهاب وحكم عليه بالسجن لمدة 30 شهراً.

107 - وحاكمت سنغافورة أيضا عمران قاسم بتهم تمويل الإرهاب بموجب القانون في كانون الثاني/يناير 2020. وكان هذا الشخص قد نشر دعاية لتنظيم الدولة الإسلامية على وسائل التواصل الاجتماعي، وحاول الانضمام إلى التنظيم في الجمهورية العربية السورية، لكنه فشل في ذلك، وتبرع لإرهابي في تركيا لتمويل نشر دعاية للتنظيم. وقد وُجهت إلى هذا الشخص تهمة تمويل الإرهاب، وجرت محاكمته، وهي أول محاكمة بموجب القانون. وقد أدين وحكم عليه بالسجن لمدة 33 شهرا. وبالإضافة إلى ذلك، في تشرين الأول/أكتوبر 2019، وُجهت تهمة تمويل الإرهاب إلى ثلاثة رعايا أجانب في سنغافورة بموجب القانون. وكان الأشخاص الثلاثة قد اتُهموا بجمع و/أو توفير أموال لأفراد في بلدانهم الأصلية بين أيلول/سبتمبر 2018 وتموز/يوليه 2019 لتيسير الأنشطة الإرهابية. وقد أدينوا بعد أن أقروا بأنهم مذنبون وحكم عليهم بالسجن لمدد تراوحت بين 18 و 45 شهرا.

سري لانكا

108 - سري لانكا طرف في العديد من الصكوك الدولية ذات الصلة بالإرهاب الدولي، بما في ذلك الأعمال المرتكبة ضد وسائل نقل معينة أو مرافق محددة، والأعمال المرتكبة ضد فئات محددة من الأشخاص، والأعمال المحددة المتعلقة بأخذ الرهائن، والهجمات الإرهابية بالقنابل، والإرهاب النووي، وتمويل الإرهاب. وقد اعتمدت سري لانكا أيضا الاتفاقية الإقليمية لرابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي لقمع الإرهاب (القانون رقم 70 لعام 1988)، وأنشأت وحدة رصد الجرائم الإرهابية التابعة لرابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي. وفي عام 2015، صدّقت سري لانكا على اتفاقية التعاون في مكافحة الإرهاب الدولي والجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع بالمخدرات لمبادرة خليج البنغال للتعاون التقني والاقتصادي المتعددة القطاعات. وعلى الصعيد الثنائي، وقَّعت سري لانكا أيضاً عدة اتفاقات دولية واتفاقات للمساعدة القانونية المتبادلة بشأن التعاون في مجال مكافحة الإرهاب، بما في ذلك مع إندونيسيا وباكستان وبيلاروس وتايلند وكرواتيا والهند.

109 - وتتعلق تشريعات وسياسات مكافحة الإرهاب في سري لانكا بحظر الكيانات الإرهابية، وتجريم الأنشطة الإرهابية، ومكافحة تمويل الإرهاب، ومراقبة الحدود، وتعزيز التعاون الدولي والإقليمي والثنائي. والقوانين المحددة لإنفاذ الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالإرهاب تُعزز بقوانين عامة لمكافحة الإرهاب. وعلى وجه الخصوص، فإن أحكام قانون منع الإرهاب (1979) وقانون الأمن العام (1947) تمثل الأساس لاتخاذ إجراءات في مجال مكافحة الأنشطة الإرهابية على الصعيد الوطني.

110 - وقد أُنشئت وحدة الاستخبارات المالية في سري لانكا في عام 2006 وأعيد تنظيمها في عام 2007 لتصبح مؤسسة مستقلة ضمن إطار المصرف المركزي وهيكله الإداري. وقد سنت الحكومة قانون منع غسل الأموال رقم 5 لعام 2006 وقانون الإبلاغ عن المعاملات المالية رقم 6 لعام 2006. ورفعت المفوضية الأوروبية اسم سري لانكا من قائمتها للبلدان الثالثة الشديدة الخطورة التي تعاني من أوجه قصور استراتيجية من حيث مكافحة غسل الأموال ومكافحة تمويل الإرهاب، ونشرت القائمة المحدثة في 7 أيار/مايو 2020. ووضعت عدة لوائح أيضا بموجب القانون المتعلق بالأمم المتحدة رقم 45 لعام 1968، مما أدى إلى تنفيذ قرارات مجلس الأمن بشأن تمويل الإرهاب.

111 - وكُلفت اللجنة الوطنية لإدارة الحدود بتحديد الأولويات والأهداف المتعلقة بجميع جوانب إدارة الحدود في سري لانكا. ووافق مجلس الوزراء في أيار/مايو 2018 على استراتيجية سري لانكا المتكاملة لإدارة الحدود.

112 - وشهدت سري لانكا هجوما انتحاريا منسقا في 21 نيسان/أبريل 2019، يشار إليه عادة باسم هجوم عيد الفصح، نفذته مجموعة من المتطرفين واستهدف ثلاث كنائس وثلاثة فنادق فاخرة ومجمعا سكنيا. وفي وقت لاحق، تبين أن أفراد من جماعة التوحيد الوطنية، بقيادة محمد قاسم محمد صحران، خططوا ونفذوا التفجيرات الانتحارية المنسقة التي أسفرت عن مقتل 222 مدنيا وجرح 453 آخرين. وقد قُتل 42 أجنبياً من 14 بلداً مختلفاً وجُرح 34 أجنبياً. وعندما قامت الشرطة بتفتيش منزل مشتبه به في كولومبو في وقت لاحق من ذلك اليوم، وقع انفجار آخر أسفر عن مصرع ثلاثة من ضباط الشرطة وأربعة آخرين في المبنى، بمن فيهم منفذ التفجير الانتحاري. وفي 23 نيسان/أبريل 2019، نُشر شريط فيديو لمنفذي التفجير الانتحاري الثمانية عبر وكالة أعماق الإخبارية، وهي وسيلة الإعلام الرسمية لتنظيم الدولة الإسلامية، يعلنون فيه ولاءهم لأبو بكر البغدادي، زعيم تنظيم الدولة الإسلامية في ذلك الوقت ومسؤوليتهم عن الهجمات. وفي 26 نيسان/أبريل 2019، عندما حاولت قوات الأمن تنفيذ عملية تفتيش على مخبأ للشبكة في سايندامارتشو في المنطقة الشرقية، قام أقارب محمد قاسم محمد صحراوي، بمن فيهم شقيقاه ووالده، بتفجير أنفسهم، مما أسفر عن مقتل 17 شخصا. واتخذت السلطات إجراءات بموجب قانون منع الإرهاب (1979) واللائحة المتعلقة بالأمم المتحدة (2012) لحظر التنظيمات الثلاثة التي تم تحديدها لارتباطها المباشر بالهجمات.

113 - وتفيد سري لانكا بأنه على الرغم من أن تنظيم نمور تحرير تاميل إيلام قد هُزم عسكرياً في عام 2009، فإن شبكاته وروابطها المالية في الخارج لا تزال على حالها. وتشير سلسلة من عمليات العثور على أسلحة ومخابئ للأسلحة ومحاولات اغتيال قادة سياسيين ال تاميليين إلى مساع لإحياء أنشطة التنظيم الإرهابية. ويظل تنظيم نمور تحرير تاميل إيلام محظورا كجماعة إرهابية في أكثر من 30 بلدا.

114 - وتجري ملاحقة الأفراد والمنظمات ممن يكونون ضالعين في أنشطة إرهابية داخل سري لانكا بموجب أحكام القانون المحلي، بما في ذلك قانون منع الإرهاب (1979) وقانون الأمن العام (1947). وقد ساعدت سري لانكا السلطات الأجنبية في محاكمة أفراد على جرائم تتعلق بتمويل الإرهاب والأنشطة الإرهابية.

سويسرا

115 - بالإضافة إلى المعلومات التي قدمت سابقاً (انظر A/74/151، الفقرات 102-117)، تبلغ سويسرا عما يلي. إن سويسرا طرف في 18 صكا عالميا لمكافحة الإرهاب وفي الاتفاقية الأوروبية لقمع الإرهاب لعام 1977. والعمل على التصديق على اتفاقية مجلس أوروبا لمنع الإرهاب وبروتوكولها الإضافي لا يزال جاريا. وفي مجال التعاون الشرطي، وقّعت سويسرا في عام 2019 على اتفاق بشأن مشاركتها في نظام بروم، فضلا عن بروتوكول يورودياك.

116 - وفي أيار/مايو 2019، اعتمد المجلس الاتحادي البيان المتعلق بمشروع قانون اتحادي بشأن التدابير الشرطية لمكافحة الإرهاب، والبيان المتعلق بمشروع قانون بشأن سلائف المتفجرات في 20 تشرين الثاني/نوفمبر 2019.

117 - وفي 21 نيسان/أبريل 2019، وقع مواطنان سويسريان وشخصان مقيمان في سويسرا ضحايا لهجمات إرهابية في سري لانكا. وقد اختطف تنظيم القاعدة في بلاد المغرب الإسلامي امرأة سويسرية في مالي في كانون الثاني/يناير 2016، ولا تزال محتجزة. وتواصل سويسرا المطالبة بإطلاق سراحها دون قيد أو شرط.

118 - وفي عام 2019، قدم الوسطاء الماليون 705 7 بلاغات إلى مكتب الإبلاغ عن غسل الأموال. ومن بينها، اتصل 114 بلاغا (1,5 في المائة) بحالات اشتباه في تمويل الإرهاب، وتعين إحالة 13 منها إلى السلطات المعنية بالملاحقة الجنائية.

119 - وفي عام 2019، تولى مكتب النائب العام الاتحادي والشرطة الجنائية الاتحادية نحو 60 قضية اتصلت بالإرهاب، وشملت الدعاية الجهادية على الإنترنت، وأنشطة تمويل الإرهاب، وظاهرة المقاتلين الإرهابيين الأجانب. ونتيجة لتحقيق جنائي تم فتحه في عام 2017 في مسافر جهادي، أدين شخص واحد، في 10 كانون الثاني/يناير 2019، بدعم تنظيم إجرامي، بعد أن كان قد تولى إدارة موقع شبكي جهادي كمنصة للتجنيد والدعاية وغيرها من أشكال دعم التنظيمات الإجرامية.

120 - وفي 2 أيار/مايو 2019، صدر حكم مستعجل بحق شخص عن مكتب النائب العام الاتحادي بالسجن لمدة 180 يوما، مع وقف التنفيذ لفترة مراقبة مدتها ثلاث سنوات، بعد أن أدين بانتهاك المادة 2 من القانون الاتحادي الذي يحظر تنظيمي القاعدة والدولة الإسلامية والتنظيمات ذات الصلة، وأدين أيضا بالتمييز العنصري.

121 - وفي حكم صدر في 15 تموز/يوليه 2019، حكمت المحكمة الجنائية الاتحادية على شخص بالسجن لمدة سبعة أشهر وبدفع غرامة مالية، لأنه دعم تنظيما إجراميا (القانون الجنائي، المادة 260 مكررا ثانيا)، وانتهك المادة 2 من القانون الاتحادي الذي يحظر تنظيمي القاعدة والدولة الإسلامية والتنظيمات ذات الصلة، ونشر صورا تتسم بالعنف (المادة 135 من القانون الجنائي). وفي 21 تشرين الأول/أكتوبر 2019، صدر حكم مستعجل بحق شخص عن مكتب النائب العام الاتحادي بالسجن لمدة 180 يوما، مع وقف التنفيذ لفترة مراقبة مدتها سنتان، بعد أن أدين بانتهاك المادة 2 من القانون الاتحادي الذي يحظر تنظيمي

القاعدة والدولة الإسلامية والتنظيمات ذات الصلة. وفي حكم صدر في 18 كانون الأول/ديسمبر 2019، حكمت المحكمة الجنائية الاتحادية على شخص بالسجن لمدة خمسة أشهر، مع وقف التنفيذ لفترة مراقبة مدتها سنتان، بعد أن أدين بدعم تنظيم إجرامي (القانون الجنائي، المادة 260 مكررا ثانيا)، وانتهاك المادة 2 من القانون الاتحادي الذي يحظر تنظيمي القاعدة والدولة الإسلامية والتنظيمات ذات الصلة، ونشر صورا تتسم بالعنف (المادة 135 من القانون الجنائي).

122 - ولا تزال عودة الجهاديين والأفراد الذين حاولوا الوصول إلى مناطق النزاع من أجل الانضمام إلى صفوف التنظيمات الإرهابية تفرض تحديات كبيرة. وفي قضيتين جاريتين، تأكد وجود امرأتين وأطفالهما في منطقة نزاع. وتبحث السلطات المختصة في إمكانية إعادة الأطفال إلى سويسرا. وقد جُرِّدت إحداهما من جنسيتها السويسرية.

123 - وفي عام 2019، قدمت 15 دولة إلى سويسرا 41 طلباً للمساعدة القضائية المتبادلة فيما يتعلق بالإرهاب الدولي. وقد تم تنفيذ 27 طلبا من هذه الطلبات ورفض 4 منها؛ ويجري تنفيذ الطلبات المتبقية. وفي عام 2019، قدمت السلطات السويسرية 11 طلبا للمساعدة القضائية المتبادلة إلى 3 دول. ونُفِّذت أربعة طلبات. وفي الفترة الممتدة حتى نيسان/أبريل 2020، وردت من ثلاث دول ثلاثة طلبات للمساعدة القضائية المتبادلة. ويجري تنفيذ الطلبات. وفي الفترة نفسها، قدمت السلطات السويسرية ثلاثة طلبات للمساعدة القضائية المتبادلة إلى ثلاث دول.

124 - وحتى الآن، رفعت أمانة الدولة لشؤون الهجرة دعوى لسحب الجنسية في ثلاث قضايا. وفي إحدى القضايا، أصبح أمر سحب الجنسية قابلا للإنفاذ، وهناك قضية أخرى قيد النظر حالياً في محكمة ابتدائية، أما الثالثة فيجري استئنافها أمام المحكمة الإدارية الاتحادية. ويجري حاليا فحص أو تحقيق أولي بشأن أكثر من 12 حالة فردية تتعلق بأشخاص يشتبه في انضمامهم إلى تنظيم إرهابي في الجمهورية العربية السورية.

125 - وفي عام 2019، أمر المكتب الاتحادي للشرطة بترحيل شخصين، وأصدر 65 حظر دخول فيما يتعلق بالإرهاب.

126 - وفي عام 2019، قُدمت أربعة طلبات من تركيا إلى وحدة تسليم المجرمين؛ ولم تسفر الإجراءات ذات الصلة عن تسليم المجرمين. وورد من ألمانيا طلب رسمي أيضا بتسليم أحد المطلوبين. وفي كانون الثاني/يناير 2020، حكمت الوحدة لصالح تسليم الشخص، ولا تزال القضية معروضة حالياً على هيئات الاستئناف السويسرية. وفي عام 2020، قدم مواطن سويسري طلبا إلى الوحدة لنقله إلى سويسرا لقضاء ما تبقى من عقوبة سالبة للحرية مفروضة في بلغاريا على جرائم تشمل أعمالا إرهابية. وعملية النقل جارية.

127 - وفي نهاية عام 2019، حدد جهاز الاستخبارات الاتحادي ما يقرب من 70 شخصاً من "الأشخاص المعرضين للخطر". وفي الفترة ما بين عام 2001 ونهاية عام 2019، سافر 92 شخصا إلى مناطق نزاع. وكان هناك 16 عائداً، تأكدت عودة 13 منهم، بينما توفي 31 منهم (تأكدت وفاة 25 منهم). وبين عام 2012 ونهاية عام 2019، حدد الجهاز هوية ما يقرب من 650 من مستخدمي شبكة الإنترنت نشروا داخل سويسرا أو منها مواد تشيد بالأيديولوجية الجهادية أو كانوا على اتصال بأشخاص يؤيدون تلك الأفكار.

تايلند

128 - تايلند طرفٌ في 12 صكا عالميا لمكافحة الإرهاب. وقد صدّقت تايلند على اتفاقية التعاون في مكافحة الإرهاب الدولي والجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع بالمخدرات لمبادرة خليج البنغال للتعاون التقني والاقتصادي المتعدد القطاعات.

129 - وقد عزز قانون مكافحة تمويل الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل، B.E. 2559 (2016)، دور مكتب مكافحة غسل الأموال، المنشأ بموجب قانون مكافحة غسيل الأموال، B.E. 2542 (1999)، باعتباره المؤسسة الرئيسية لمنع أنشطة تمويل الإرهاب والكشف عنها. وفي 13 آذار/مارس 2020، كان 158 فردا قد أدرجوا في القائمة لتورطهم في الإرهاب. ومنذ أن دخل قانون مكافحة تمويل الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل، B.E. 2559 (2016)، حيز النفاذ، تمت مصادرة أصول وممتلكات بلغت قيمتها 839,92 631 2 بات. وقد صدر المرسوم الملكي بشأن الأعمال التجارية المتعلقة بالأصول الرقمية، B.E. 2561 (2018) لمنع استغلال الأصول الرقمية في تيسير المعاملات المالية غير القانونية.

130 - وفي عام 2017، وافق مجلس الوزراء التايلاندي على خطة عمل مكافحة الإرهاب، التي تتضمن خططا قصيرة ومتوسطة الأجل (من سنة إلى خمس سنوات) وطويلة الأجل (20 عاما) للتصدي لخطر الإرهاب. وأبرزت الاستراتيجية الوطنية للأمن على مدى 20 عاما الحاجة إلى استراتيجيات للرصد والوقاية والتخفيف لأغراض مكافحة الإرهاب. وكانت استراتيجية مكافحة الإرهاب في تايلند (2017-2021) خطة إدارية استباقية وشاملة تركز على الوقاية والتأهب وخطط الاستجابة والإنعاش والتخفيف والتكيف والحد من التهديدات والمخاطر. وتولى مكتب مجلس الأمن القومي صياغة خطة العمل الوطنية بشأن منع ومكافحة التطرف العنيف بهدف دعم استراتيجية مكافحة الإرهاب في تايلند.

تركيا

131 - إضافة إلى المعلومات المقدمة سابقا (انظر A/73/125، الفقرتان 54 و 56)، تبلغ تركيا عما يلي. وقّعت تركيا، في عام 2019، عدة اتفاقات للتعاون الأمني، بما في ذلك اتفاق التعاون الأمني بين تركيا وبوروندي في 25 تموز/يوليه 2019؛ واتفاق التعاون الأمني بين تركيا وكمبوديا في 30 تموز/يوليه 2019؛ واتفاق التعاون الأمني بين تركيا وصربيا في 7 تشرين الأول/أكتوبر 2019.

132 - وتقود تركيا معركة شاملة ضد تنظيم الدولة الإسلامية شملت أنشطة وقائية، وعمليات نفذت محليا، وعمليات عبر الحدود، ومساهمات في هياكل التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب. وقد تضررت الشبكة التنفيذية للتنظيم بشكل خطير. حيث جرى تنفيذ 187 عملية في عام 2015، و 367 عملية في عام 2016، وأكثر من 500 عملية في عام 2017، و 327 1 عملية في عام 2018، و 498 1 عملية في عام 2019 ضد تنظيم الدولة الإسلامية. وتم تحييد ما مجموعه 388 فردا من أفراد التنظيم. وكان عدد الأشخاص الذين تم احتجازهم 382 3 شخصاً، بينما تم اعتقال 035 1 شخصاً.

133 - ويجري اتباع إجراءات حظر السفر وتسليم المجرمين بالتنسيق مع السلطات المعنية لمنع سفر الأشخاص المطلوبين دولياً لجرائم ذات صلة بالإرهاب إلى تركيا. وتسعى تركيا إلى منع سفر المقاتلين الإرهابيين الأجانب وفقا لقرار مجلس الأمن 2178 (2014). وقد قامت وحدات تحليل المخاطر بفحص نحو 000 34 أجنبي؛ وقد أجريت حوالي 200 20 مقابلة، ولم يُسمح لأكثر من 500 9 من المشتبه بهم

بدخول تركيا. ويخضع الأشخاص الذين يُقبض عليهم للاشتباه في ارتباطهم بمناطق النزاع لإجراءات قضائية إذا توفرت أدلة كافية، أو يُرحَّلون إذا لم يتم العثور على أدلة كافية، وإذا اعتبرتهم وحدات الأمن مصـــدر تهديد. ومنذ عام 2011، تم ترحيل 976 7 أجنبياً ومنع 007 98 أشخاص من دخول تركيا.

134 - وتفيد تركيا أنه في عام 2019، نفذت 443 122 عملية ضد حزب العمال الكردستاني؛ وتم تحييد 250 1 من الإرهابيين المزعومين؛ واحتجاز 155 13 شخصاً؛ والقبض على 875 2 شخصا.

أوكرانيا

135 - بالإضافة إلى المعلومات التي قُدمت سابقاً (انظر A/74/151، الفقرات 118-120)، تبلغ أوكرانيا عما يلي. إن أوكرانيا طرف في 17 صكا دوليا لمكافحة الإرهاب.

136 - وعملا بقرار مجلس الأمن 1373 (2001) وتوصـــيات فرقة العمل المعنية بالإجراءات المالية، اعتُمد في 6 كانون الأول/ديســمبر 2019 قانون جديد بعنوان "منع ومكافحة إضــفاء الطابع القانوني على عائدات الأنشطة الإجرامية (غسل الأموال) لتمويل الإرهاب وانتشار أسلحة الدمار الشامل". وقد دخل القانون حيز النفاذ في 28 نيسان/أبريل 2020.

137 - وعملا بقرار مجلس الأمن 2178 (2014) والبروتوكول الإضـــافي لاتفاقية مجلس أوروبا لمنع الإرهاب، قام جهاز الأمن الأوكراني بصـــياغة قانون لإدخال تعديلات على القانون الجنائي لأوكرانيا (المادة 258-6 "التدريب على الإرهاب" والمادة 258-7 "مغادرة ودخول أوكرانيا لأغراض إرهابية"). وتنص هذه التعديلات على المســؤولية الجنائية عن تمويل بعض الأعمال المتصــلة بالإرهاب. وعملا بقرار مجلس الأمن 2396 (2017)، تبادل جهاز الأمن الأوكراني معلومات تتعلق بالمقاتلين الإرهابيين الأجانب بصـــورة منهجية مع المنظمة الدولية للشرطة الجنائية (الإنتربول) وسلطات إنفاذ القانون وغيرها من السلطات الخاصة في دول أخرى، وشارك في مشروع شبكة نقاط الاتصال 7/24 التابع لمجلس أوروبا.

138 - وفي الفترة من عام 2017 إلى عام 2019، أوقف جهاز الأمن الأوكراني نشـــاط تســـع شـــبكات لوجستية عبر وطنية لتنظيمات إرهابية دولية (شبكة لوجستية عبر وطنية في عام 2019) و 19 نقطة نقل (اثنتان في عام 2019). وابتداء من عام 2019، حظرت أوكرانيا دخول أراضـــيها على 329 فردا منتســبين إلى تنظيمات إرهابية دولية، وطردت ســـتة من أفراد من التنظيمات الإرهابية الدولية أو أعادتهم قســـرا. وبالإضـــافة إلى ذلك، في عام 2019، ألقى جهاز الأمن الأوكراني القبض على خمســـة مقاتلين إرهابيين أجانب مطلوبين لدى الإنتربول موجودين على أراضـــي أوكرانيا؛ وقامت بملاحقة ســـتة من أفراد التنظيمات الإرهابية الدولية بموجب الأحكام العامة للقانون الجنائي لأوكرانيا؛ ورفعت إلى المحاكم 15 قضـــية تتعلق بمنظمي قنوات نقل المقاتلين الإرهابيين الأجانب (بموجب المواد 258-3 و 258-5 و 263 و 332 و 358 من القانون الجنائي لأوكرانيا) (ثلاث قضـايا في عام 2019)؛ وأوقفت عملية غير قانونية لإصـدار جوازات سفر أوكرانية، بما في ذلك جوازات سفر بيومترية، للمقاتلين الإرهابيين الأجانب.

139 - وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2019، ألقي القبض في أراضـي أوكرانيا على رئيس وحدة تابعة لتنظيم الدولة الإســلامية يعرف باســم البراء الشــيشــاني، كان قد شــارك في أنشــطة إرهابية في الجمهورية العربية الســورية. وكان البراء الشــيشــاني أمير جماعة أحدٌ أحد (جماعة باناي) من عام 2013 إلى عام 2016، وشغل منصب نائب أمير تنظيم الدولة الإسلامية. وكان البراء الشيشاني قد نسق أنشطة الوحدات الخاصة لتنظيم الدولة الإســـلامية ("أمنيات") المتعلقة بتجنيد وتدريب المفجرين الانتحاريين، وخطط للقيام بأعمال إرهابية في الاتحاد الأوروبي انطلاقا من أراضي أوكرانيا.

باء – المعلومات الواردة من المنظمات الدولية

منظمة الطيران المدني الدولي

140 – في 1 أيار/مايو 2020، كان قد انضم 186 طرفا إلى الاتفاقية المتعلقة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات (الموقّعة في طوكيو في 14 أيلول/سبتمبر 1963)؛ و 185 طرفا إلى اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات (الموقعة في لاهاي في 16 كانون الأول/ديسمبر 1970)؛ و 188 طرفا إلى اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني، (الموقعة في مونتريال في 23 أيلول/سبتمبر 1971)؛ و 176 طرفا إلى البروتوكول المتعلق بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي، المكمل لاتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني (الموقّع في مونتريال في 24 شباط/فبراير 1988)؛ و 156 طرفا إلى اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها (الموقعة في مونتريال في 1 آذار/مارس 1991)؛ و 34 طرفا إلى البروتوكول المكمل لاتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات (الموقَّع في بيجين في 10 أيلول/سبتمبر 2010)؛ و 33 طرفا إلى اتفاقية قمع الأفعال غير المشروعة المتعلقة بالطيران المدني الدولي (الموقعة في بيجين في 10 أيلول/سبتمبر 2010)؛ و 22 طرفا إلى البروتوكول المعدل للاتفاقية المتعلقة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات[2].

141 – وفي عام 2019، سجلت أمانة منظمة الطيران المدني الدولي 47 عملا من أعمال التدخل غير القانوني أسفرت عن مقتل ستة أشخاص وجرح 12 آخرين. وشملت هذه الأعمال 10 هجمات على مرافق الطيران أو وقعت فيها، و 5 هجمات إلكترونية، و 3 عمليات مصادرة غير قانونية، وهجومين استهدفا طائرات في الجو، وهجومين باستخدام طائرة كسلاح، و 25 هجوما وصفت بأنها "هجمات أخرى". ومن بين هذه الأعمال الـ 47، لم يبلغ أو يؤكد رسميا سوى 13 منها لمنظمة الطيران المدني الدولي. واستمرت الأمانة في السعي بنشاط إلى الحصول على تقارير رسمية تتعلق بما ورد بشكل غير رسمي من معلومات من المصادر المفتوحة.

142 – وفي آذار/مارس 2019، اعترضت الشرطة أجهزة متفجرة يدوية الصنع عُثر عليها في طرود بريدية مشبوهة في لندن، بزعم أنها جزء من عملية لجماعة إرهابية. وبالمثل، اكتشفت السلطات الكويتية في نيسان/أبريل جهازا متفجرا يدوي الصنع مخبأ في كتاب مجوف داخل أحد الطرود المشحونة بعد أن تبين للقائمين على فحص الشحنات الجوية أن الجسم مشبوه.

143 – وفي الدورة الأربعين لجمعية منظمة الطيران المدني الدولي في عام 2019، جددت الدول التزامها بالتصدي بشكل أفضل للتهديدات التي يتعرض لها أمن الطيران وإدارة المخاطر من خلال اتخاذ قرارات ومقررات بشأن برامج أمن الطيران وتيسيره. وشمل ذلك، في جملة مبادرات أخرى، التنفيذ الفعال للخطة العالمية لأمن الطيران، التي يسرت أيضا التوعية بالتنفيذ الإقليمي للملحق السابع عشر لاتفاقية الطيران المدني الدولي (الأمن). واعتمد مجلس منظمة الطيران المدني الدولي التعديل 17 للملحق السابع عشر في دورته 218 في تشرين الثاني/نوفمبر 2019، وسيدخل حيز النفاذ في 30 تموز/يوليه 2020.

(2) قوائم الأطراف في صكوك القانون الجوي الدولي تلك متاحة على الموقع الشبكي لمنظمة الطيران المدني الدولي: www.icao.int/Secretariat/Legal/Pages/TreatyCollection.aspx.

144 - وقد نُشـــرت الطبعة الحادية عشـــرة من دليل أمن الطيران لمنظمة الطيران المدني الدولي (Doc 8973-Restricted) بجميع اللغات. ومن الجدير بالذكر أن هذه الطبعة قدمت أفضل الممارسات بشأن: عمليات الفحص باستخدام أجهزة كشف المتفجرات؛ والحوادث الكيميائية والبيولوجية والإشعاعية؛ وتقييم الخطر الذي يشكله الأشخاص من خلال رصد السلوك؛ واللوازم المستخدمة أثناء الرحلات وفي المطارات؛ ومراقبة النوعية؛ والمعلومات الحساسة المتعلقة بأمن الطيران؛ والتوظيف والاختيار والتدريب.

145 - وفي تشـــرين الثاني/نوفمبر 2019، وقعت منظمة الطيران المدني الدولي مذكرة تفاهم مع منظمة الأمن والتعاون في أوروبا.

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة

146 - تكرر منظمة الأغذية والزراعة تأكيد المعلومات الواردة في التقرير الســـابق (انظر A/74/151، الفقرة 125).

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

147 - في 22 أيار/مايو 2020، كان هناك 161 طرفا في اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية و 124 طرفا في تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية. وواصـــلت الوكالة الدولية للطاقة الذرية في عام 2019 تعزيز الالتزام العالمي بالتعديل.

148 - وكان المؤتمر العام للوكالة الدولية للطاقة الذرية قد اعتمد في دورته العادية الثالثة والستين المعقودة في أيلول/سبتمبر 2019 القرار GC(63)/RES/8 بشأن الأمن النووي، الذي شجع فيه، في جملة أمور، جميع الأطراف في الاتفاقية وفي التعديل الذي أدخل عليها على تنفيذ التزاماتها بموجبهما تنفيذا تاما، وشجع أيضا الدول التي لم تصبح بعد اطرافا في الاتفاقية والتعديل الذي أدخل عليها على أن تفعل ذلك. وفي القرار نفسه، ذكّر المؤتمر العام جميع الأطراف بأن تبلغ الوديع بما تعتمده من قوانين ولوائح لإنفاذ الاتفاقية.

149 - وقد عقدت الوكالة اجتماعين تحضـــيرا لمؤتمر الأطراف في تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية لعام 2021، لتيسير استعراض تنفيذ الاتفاقية بصيغتها المعدلة و مدى كفايتها خلال المؤتمر.

150 - وفي تشـــرين الثاني/نوفمبر 2019، نظمت الوكالة أيضـــا الاجتماع التقني الخامس لممثلي الدول الأطراف في اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية والتعديل الذي أدخل عليها، الذي حضره أكثر من 60 طرفا.

151 - وفي عام 2019، واصلت الوكالة تقديم المساعدة التشريعية إلى الدول الأعضاء فيها. وقُدمت مساعدة تشريعية ثنائية خاصة ببلدان محددة إلى 17 دولة عضوا. وعُقدت سبع حلقات عمل وطنية وحلقتان إقليميتان بشأن مختلف جوانب القانون النووي. وبالإضافة إلى ذلك، نُظم أيضاً الاجتماع الأول للمستشارين القانونيين للهيئات التنظيمية خلال الســـنة. وعلاوة على ذلك، نظمت الوكالة أيضـــا الدورة التاســـعة لمعهد القانون النووي في فيينا في تشرين الأول/أكتوبر.

رابطة الدول المستقلة

152 - وافق رؤســـاء دول رابطة الدول المســـتقلة على برنامج للتعاون بين الدول الأعضـــاء في الرابطة في مجال مكافحة الإرهاب وغيره من مظاهر التطرف للفترة 2020-2022. والبرنامج الجديد، الذي جاء بعد

برنامج الفترة 2017–2019، يراعي حالة واتجاهات وديناميات الوضع فيما يتعلق بمكافحة الإرهاب والمظاهر العنيفة للتطرف في أراضي الدول الأعضاء في الرابطة. وقد جرى تحديد تدابير منسقة للتعامل مع الأشخاص العائدين إلى أراضي الدول الأعضاء في الرابطة بعد مشاركتهم في أنشطة التنظيمات الإرهابية.

153 - وقد وافق رؤساء الحكومات على استراتيجية لضمان أمن المعلومات في الدول الأعضاء في الرابطة، تنص على أنشطة مشتركة ومنسقة لضمان أمن المعلومات في إطار الرابطة، بما في ذلك تدابير لمواجهة خطر استخدام تكنولوجيات المعلومات والاتصالات لأغراض إرهابية.

154 - والدول الأعضاء في الرابطة بصدد الانتهاء من تنسيق مشروع اتفاق على الصعيد الوطني بين الدول الأعضاء في الرابطة بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وتمويل انتشار أسلحة الدمار الشامل.

155 - وخلال تدريبات آرارات لمكافحة الإرهاب عام 2019، أولي الاهتمام لوضع تدابير منسقة لتحرير الرهائن ومنع الأعمال الإرهابية المخطط لها. وبالإضافة إلى ذلك، نُفذت عملية تدريب عسكرية تركز على محاصرة الجماعات الإرهابية المسلحة والقضاء عليها.

مجلس أوروبا

156 - يفيد مجلس أوروبا بأنه يساهم، بالتعاون الوثيق مع دوله الأعضاء البالغ عددها 47 دولة، في منع الإرهاب ومكافحته والقضاء عليه بجميع أشكاله ومظاهره في المنطقة الأوروبية. ويوفر مجلس أوروبا إطاراً قانونياً إقليمياً ملزماً للتعاون الحكومي الدولي بشأن منع الإرهاب وتقديم الإرهابيين إلى العدالة في شكل اتفاقية مجلس أوروبا لمنع الإرهاب (2005) وبروتوكولها الإضافي (2015). وقد صدّق حاليا 40 طرفا على الاتفاقية، و 20 طرفا على البروتوكول الإضافي. وقد صدَّق الاتحاد الأوروبي على كليهما.

157 - ولدعم جهود الدول الأعضاء، يعمل مجلس أوروبا على تعزيز التعاون والتنسيق الدوليين، وتوفير منبر لمناقشة ووضع وسائل لمنع الإرهاب ومكافحته، وضمان أن تحترم جميع تدابير مكافحة الإرهاب حقوق الإنسان وسيادة القانون والديمقراطية. ويجري هذا العمل من خلال اللجنة التوجيهية المعنية بمكافحة الإرهاب التابعة لمجلس أوروبا. وتتولى اللجنة التوجيهية المسؤولية، في جملة أمور، عن تنفيذ استراتيجية مجلس أوروبا لمكافحة الإرهاب (2018–2022)، التي اعتمدتها لجنة وزراء مجلس أوروبا في 4 تموز/يوليه 2018. وتحدد الاستراتيجية ما مجموعه 16 أولوية لعمل مجلس أوروبا في مجالات "المنع" و "الملاحقة القضائية" و "الحماية" فيما يتعلق بالإرهاب. ويرى مجلس أوروبا أن من الضروري ضمان أن تراعى المنظورات الجنسانية على نحو كاف في جميع أنشطته لوضع المعايير. وفي مجال مكافحة الإرهاب، انتخب أحد أعضاء اللجنة التوجيهية مقرراً يُعنى بجميع المسائل الجنسانية ذات الصلة بعمل اللجنة التوجيهية. وفي الفترة المشمولة بالتقرير، عقدت اللجنة التوجيهية اجتماعها العام الرابع في الفترة من 19 إلى 21 تشرين الثاني/نوفمبر 2019. وعلاوة على ذلك، نظم مجلس أوروبا ما مجموعه ستة اجتماعات أخرى لخبراء في مجال مكافحة الإرهاب. وفي عام 2019، نظم أيضا حلقة عمل دولية بشأن إجراء المحاكمات الجنائية ضد المقاتلين الإرهابيين الأجانب ومحاكمتهم، بمن فيهم العائدون والمنتقلون. ونتيجة لأنشطة وضع المعايير، يتوقع مجلس أوروبا أن يتمكن من اعتماد الصكوك التالية في الأشهر المقبلة: أداة تقييم أولي لخطر قيام أشخاص متطرفين بشن هجوم إرهابي؛ وتوصية صادرة عن لجنة الوزراء بشأن جمع الأدلة من مناطق النزاع بغرض الملاحقة الجنائية لمرتكبي الجرائم الإرهابية؛ ومبادئ توجيهية صادرة عن لجنة الوزراء بشأن الصلات بين الإرهاب والجريمة المنظمة عبر الوطنية.

منظمة معاهدة الأمن الجماعي

158 - في عام 2019، نُفذت لأول مرة مجموعة من التدابير الوقائية، أطلق عليها مبدئيا اسم "Naemnik" (المرتزقة)، بهدف إغلاق قنوات تجنيد وسفر مواطني الدول الأعضاء في منظمة معاهدة الأمن الجماعي، الضالعين في الأنشطة الإرهابية للتنظيمات الإرهابية الدولية، وتعطيل قواعد موارد هذه التنظيمات في المنطقة التي تتولى المنظمة المسؤولية عنها. وقد جرى تشكيل وحدات من القوات الخاصة ضمن قوات الرد السريع الجماعية التابعة لمنظمة معاهدة الأمن الجماعي من أجل الاضطلاع بأعمال مكافحة الإرهاب، وتتلقى الوحدات تدريبا مكثفا. وفيما يتعلق بازدياد النشاط الإرهابي في أفغانستان، وُضعت قائمة بتدابير إضافية للحد من التوتر على طول الحدود الجنوبية للمنطقة التي تتولى المنظمة المسؤولية عنها. وبالإضافة إلى ذلك، يجري في إطار منظمة معاهدة الأمن الجماعي وضع مشروع برنامج خاص مشترك بين الدول لتعزيز أجزاء من الحدود الطاجيكية الأفغانية. وفي إطار منظمة معاهدة الأمن الجماعي، يستمر إعداد قائمة موحدة للتنظيمات الإرهابية المعترف بها.

159 - وقد وضعت منظمة معاهدة الأمن الجماعي خطة عمل للفترة 2019-2021 لتنفيذ استراتيجية الأمم المتحدة العالمية لمكافحة الإرهاب، ستنفذ بالتعاون مع الهياكل ذات الصلة في الأمم المتحدة ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا. وعقدت أمانة منظمة معاهدة الأمن الجماعي مؤتمرا دوليا في موسكو في 30 تشرين الأول/أكتوبر 2019 بشأن دور وطبيعة التعاون بين المنظمات الدولية والإقليمية في مكافحة الإرهاب الدولي.

160 - ويجري تنفيذ التعاون الإقليمي في مكافحة الإرهاب تدريجيا مع مركز مكافحة الإرهاب التابع لرابطة الدول المستقلة ومع الهيكل الإقليمي لمكافحة الإرهاب التابع لمنظمة شنغهاي للتعاون.

ثالثا - الصكوك القانونية الدولية المتصلة بمنع الإرهاب الدولي وقمعه

161 - يوجد حاليا 55 صكا تتعلق بالإرهاب الدولي، منها 19 صكا عالميا و 36 صكا إقليميا.

ألف - الصكوك العالمية

الأمم المتحدة

اتفاقية منع وقمع الجرائم المرتكبة ضد الأشخاص المتمتعين بحماية دولية، بما فيهم الموظفون الدبلوماسيون، 1973

الاتفاقية الدولية لمناهضة أخذ الرهائن، 1979

الاتفاقية الدولية لقمع الهجمات الإرهابية بالقنابل، 1997

الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، 1999

الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، 2005

الوكالة الدولية للطاقة الذرية

اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، 1979

تعديل اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية، 2005

منظمة الطيران المدني الدولي

الاتفاقية المتعلقة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات، 1963

اتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات، 1970

البروتوكول المكمل لاتفاقية قمع الاستيلاء غير المشروع على الطائرات، 2010

اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني، 1971

البروتوكول المتعلق بقمع أعمال العنف غير المشروعة في المطارات التي تخدم الطيران المدني الدولي، المكمل لاتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الطيران المدني، 1988

اتفاقية تمييز المتفجرات البلاستيكية بغرض كشفها، 1991

اتفاقية قمع الأفعال غير المشروعة المتعلقة بالطيران المدني الدولي، 2010

البروتوكول المعدل للاتفاقية المتعلقة بالجرائم وبعض الأفعال الأخرى المرتكبة على متن الطائرات، 2014

المنظمة البحرية الدولية

اتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية، 1988

بروتوكول عام 2005 الملحق باتفاقية قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة الملاحة البحرية

بروتوكول قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة المنصات الثابتة القائمة في الجرف القاري، 1988

بروتوكول عام 2005 الملحق لبروتوكول قمع الأعمال غير المشروعة الموجهة ضد سلامة المنشآت الثابتة الموجودة على الجرف القاري

باء - الصكوك الإقليمية

الاتحاد الأفريقي

اتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لمنع الإرهاب ومكافحته، 1999

البروتوكول الملحق باتفاقية منظمة الوحدة الأفريقية لمنع الارهاب ومكافحته، 2004

رابطة أمم جنوب شرق آسيا

اتفاقية رابطة أمم جنوب شرق آسيا لمكافحة الإرهاب، 2007

مبادرة خليج البنغال للتعاون التقني والاقتصادي المتعدد القطاعات

اتفاقية التعاون في مكافحة الإرهاب الدولي والجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار غير المشروع بالمخدرات، 2009

الجماعة الاقتصادية والنقدية لوسط أفريقيا

القاعدة التنظيمية رقم 13-UEAC-057-CM-08/05 بشـــأن اعتماد الاتفاقية المتعلقة بمكافحة الإرهاب في وسط أفريقيا، 2005

منظمة معاهدة الأمن الجماعي

الاتفاق المتعلق بالقوات الجماعية للاستجابة السريعة لمنظمة معاهدة الأمن الجماعي، 2009

رابطة الدول المستقلة

معاهدة التعاون بين الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة لمكافحة الإرهاب، 1999

بروتوكول عام 2002 الذي يقر الإجراءات المتعلقة بتنظيم وإجراء عمليات مشـــتركة لمكافحة الإرهاب في أقاليم الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة

معاهدة الدول الأعضـاء في رابطة الدول المسـتقلة بشـأن مكافحة إضـفاء الشـرعية على (غسـل) عائدات الجريمة وتمويل الإرهاب، 2007

مجلس التعاون لدول الخليج العربية

اتفاقية مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحة الإرهاب، 2004

مجلس أوروبا

الاتفاقية الأوروبية لقمع الإرهاب، 1977

البروتوكول المعدِّل للاتفاقية الأوروبية لقمع الإرهاب، 2003

اتفاقية مجلس أوروبا لمنع الإرهاب، 2005

اتفاقية مجلس أوروبا المتعلقة بغســل عائدات الجريمة وكشــفها وضــبطها ومصــادرتها وبتمويل الإرهاب، 2005

البروتوكول الإضافي لاتفاقية مجلس أوروبا لمنع الإرهاب، 2015

الاتفاقية الأوروبية المتعلقة بالجرائم المتصلة بالممتلكات الثقافية، 2017

المجموعة الأوروبية – الآسيوية المعنية بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب

اتفاق المجموعة الأوروبية الآسيوية بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، 2011

الاتحاد الأوروبي

الاتفاقية المبرمة بين مملكة بلجيكا والاتحاد الفيدرالي لألمانيا ومملكة إسـبانيا والجمهورية الفرنسـية ودوقية لكسمبرغ الكبرى ومملكة هولندا وجمهورية النمسا بشأن تعميق التعاون عبر الحدود، لا سيما في مكافحة الإرهاب والجريمة العابرة للحدود والهجرة غير القانونية، 2005

جامعة الدول العربية

الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب، 1998

تعديل عام 2008 للاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب

الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، 2010

الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات، 2010

منظمة الدول الأمريكية

اتفاقية منع الأعمال الإرهابية التي تأخذ شكل جرائم ضد الأشخاص والابتزاز المتصل بها، التي لها أهمية دولية، والمعاقبة عليها، 1971

اتفاقية البلدان الأمريكية لمناهضة الإرهاب، 2002

منظمة التعاون الاقتصادي في منطقة البحر الأسود

البروتوكول الإضافي بشأن مكافحة الإرهاب الملحق بالاتفاق بين حكومات الدول المشاركة في منظمة التعاون الاقتصادي للبحر الأسود بشأن التعاون في مجال مكافحة الجريمة، ولا سيما في أشكالها المنظمة، 2004

منظمة التعاون الإسلامي

معاهدة منظمة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي، 1999

منظمة شنغهاي للتعاون

اتفاقية شنغهاي لمكافحة الإرهاب والتطرف والنزعات الانفصالية، 2001

الاتفاق المتعلق بإجراءات تنظيم وتنفيذ تدابير مشتركة لمكافحة الإرهاب في أقاليم الدول الأعضاء في منظمة شنغهاي للتعاون، 2006

الاتفاق المتعلق بالتعاون في مجال تحديد وسدّ طرق الدخول إلى الدول الأعضاء في منظمة شنغهاي للتعاون في وجه الأشخاص الضالعين في الأنشطة الإرهابية والانفصالية والمتطرفة، 2006

الاتفاق المتعلق بإجراءات تنظيم وتنفيذ تدابير مشتركة لمكافحة الإرهاب في أقاليم الدول الأعضاء في منظمة شنغهاي للتعاون، 2008

اتفاق التعاون بين حكومات الدول الأعضاء في منظمة شنغهاي للتعاون في مكافحة الاتجار غير المشروع بالأسلحة والذخائر والمتفجرات، 2008

الاتفاق المتعلق بتدريب موظفي وحدات مكافحة الإرهاب التابعة للدول الأعضاء في منظمة شنغهاي للتعاون، 2009

اتفاقية منظمة شنغهاي للتعاون لمكافحة الإرهاب، 2009

اتفاقية منظمة شنغهاي للتعاون المتعلقة بمكافحة التطرف، 2017

رابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي

الاتفاقية الإقليمية لرابطة جنوب آسيا للتعاون الإقليمي لقمع الإرهاب، 1987

البروتوكول الإضـــافي للاتفاقية الإقليمية لرابطة جنوب آســـيا للتعاون الإقليمي المتعلقة بقمع الإرهاب، 2004